

صندوق يقين للذهب

YAQEEN Gold Fund

صندوق سلع عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية

شروط وأحكام الصندوق

اسم الصندوق

صندوق يقين للذهب

(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

37-06020

تم اعتماد صندوق يقين للذهب على أنه صندوق استثمار متوافق مع الضوابط الشرعية المجازة من قبل هيئة الرقابة الشرعية لصندوق الاستثمار. تخضع شروط وأحكام الصندوق والمستندات التابعة لها للأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية والأحكام الواردة باللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية و أي تعديلات أو توجيهات أخرى صادرة عنها في هذا الخصوص، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار. يجب على المستثمرين في الصندوق قراءة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى المضمنة فيها بعناية والتوقيع عليها وقبولها عند القيام بعملية الاشتراك.

تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

2020/02/04م

آخر تحديث تم بتاريخ:

2022/07/28م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته:

2020/02/04م

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق يقين للذهب التي تعكس التي تعكس التغيير التالي وهو تغيير المحاسب القانوني وذلك حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 2022/07/28م



| | | |
|----|----------------------------------|-----|
| 6 | معلومات عامة | .1 |
| 6 | النظام المطبق | 2. |
| 6 | أهداف صندوق الاستثمار | .3 |
| 7 | مدة صندوق الاستثمار | .4 |
| 7 | قيود/ حدود الاستثمار | .5 |
| 7 | عملة الصندوق | .6 |
| 8 | مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب | .7 |
| 10 | التقويم والتسعير | .8 |
| 10 | التعاملات | .9 |
| 14 | سياسة التوزيع | .10 |
| 15 | تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات | .11 |
| 15 | سجل مالكي الوحدات | .12 |
| 15 | اجتماع مالكي الوحدات | .13 |
| 15 | حقوق مالكي الوحدات | .14 |
| 16 | مسؤولية مالكي الوحدات | .15 |
| 16 | خصائص الوحدات | .16 |
| 16 | التغييرات في شروط وأحكام الصندوق | .17 |
| 17 | إنهاء صندوق الاستثمار | .18 |
| 17 | مدير الصندوق | .19 |
| 18 | أمين الحفظ | .20 |
| 18 | المحاسب القانوني | .21 |
| 18 | أصول الصندوق | .22 |
| 19 | إقرار مالك الوحدات | .23 |

| قائمة المصطلحات | |
|-----------------------------------|---|
| النظام | نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ 1424/6/2هـ) وأي تعديلات أخرى تتم عليه من وقت لآخر. |
| هيئة السوق المالية | تعني هيئة السوق المالية بالملكة العربية السعودية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه لأداء أي وظيفة من وظائف الهيئة. |
| نظام ضريبة القيمة المضافة "VAT" | يعني نظام ضريبة القيمة المضافة ("VAT") الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/113) بتاريخ 1438/11/2هـ والذي تم إصداره مع اللائحة التنفيذية للهيئة العامة للزكاة والدخل ("GAZT")، تم البدء بتطبيقه اعتباراً من 1 يناير 2018م ("تاريخ السريان")، وهي ضريبة غير مباشرة تُفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت. |
| لائحة مؤسسات السوق المالية | أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية السعودية بموجب القرار رقم 1-83-2005 بتاريخ 1426/5/21هـ (الموافق 2005/6/28م) بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم/30 وتاريخ 1424/6/2هـ والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-75-2020 وتاريخ 1441/12/22هـ الموافق 2020/8/12م. |
| لائحة صناديق الاستثمار / اللائحة | أي اللائحة التي تحمل الاسم نفسه الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 بتاريخ 1427/12/03هـ الموافق 2006/12/24م بناءً على نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2هـ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 1-61-2016 وتاريخ 1437/8/16هـ الموافق 2016/5/23م. |
| الشخص | أي شخص طبيعي أو اعتباري تقرر به أنظمة المملكة العربية السعودية. |
| مؤسسات السوق المالية | شخص مرخص له من هيئة السوق المالية في ممارسة أعمال الأوراق المالية |
| شركة يقين كابيتال أو مدير الصندوق | تعني شركة يقين كابيتال ، وهي (شركة مساهمة سعودية مغلقة) والمقيدة بالسجل التجاري رقم (1010226584)، والمرخصة من هيئة السوق المالية بموجب الترخيص الرقم (37-20-060) لمزاولة نشاط التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية. |
| مزود سلعة الذهب | هو بنك أي أف جي (EFG Bank SA) هو بنك سويسري مرخص من قبل الهيئة الإشرافية للسوق المالية السويسرية Swiss Financial Market Supervisory Authority بموجب ترخيص رقم CHE-245.681.319 للقيام بالخدمات المصرفية الخاصة ، وخدمات الحفظ ، وإدارة الأصول. |
| السوق المالية (تداول) | يقصد بها السوق المالية السعودية (تداول). |
| أمين الحفظ | تعني شركة يقين المالية وهي (شركة مساهمة سعودية مغلقة) والمقيدة بالسجل التجاري رقم (1010226584)، والمرخصة من هيئة السوق المالية بموجب الترخيص الرقم (37-06020) لمزاولة نشاط التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية والإدارة والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية. |
| أمين الحفظ من الباطن | تعني بنك أي أف جي (EFG Bank SA) هو بنك سويسري مرخص من قبل الهيئة الإشرافية للسوق المالية السويسرية Swiss Financial Market Supervisory Authority بموجب ترخيص رقم CHE-245.681.319 للقيام بالخدمات المصرفية الخاصة ، وخدمات الحفظ ، وإدارة الأصول. |
| الهيئة الشرعية | تعني الهيئة الشرعية التي تشرف على جميع منتجات شركة يقين كابيتال وعملياتها. |
| المعايير الشرعية | تعني المعايير التي تحددها الهيئة الشرعية لاستثمارات الصندوق. |
| مجلس إدارة الصندوق | هو مجلس إدارة صندوق يقين للذهب، ويتم تعيينه بواسطة مدير الصندوق وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال مدير الصندوق. |
| عضو مجلس إدارة مستقل | عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة، ومما ينافي الاستقلالية -على سبيل المثال لا الحصر- ما يأتي: (1) أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق. (2) أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العاميين الماضيين لدى مدير الصندوق أو أي تابع له. (3) أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو أي تابع له. (4) أن يكون مالكاً لحصص سيطرة في مدير الصندوق أو أي تابع له خلال العاميين الماضيين. |
| مسؤول المطابقة والالتزام | مسؤول المطابقة والالتزام لدى شركة يقين كابيتال الذي يتم تعيينه وفقاً لللائحة مؤسسات السوق المالية. |

| | |
|---------------------------------------|--|
| الصندوق | يعني صندوق يقين للذهب، وتديره شركة يقين كابيتال . |
| صندوق استثماري مفتوح | صندوق استثماري ذو رأس مال متغير، تزيد وحداته بإصدار وحدات جديدة. |
| رأس مال الصندوق | مجموع قيمة الوحدات عند بداية كل فترة (يوم التعامل). |
| شروط وأحكام الصندوق | تعني هذه الشروط والأحكام المتعلقة بصندوق يقين للذهب التي تحتوي البيانات والأحكام الحاكمة لعمل الصندوق وفقاً لأحكام المادة (32) من لائحة صناديق الاستثمار، ويتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات . |
| رسوم إدارة الصندوق | التعويض والمصاريف والأتعاب التي يتم دفعها لمدير الصندوق مقابل إدارة أصول الصندوق. |
| نموذج طلب الاشتراك | النموذج المستخدم لطلب الاشتراك في الصندوق وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأي معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الاشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتماد مدير الصندوق. |
| الوحدة | هي حصة الملاك في أي صندوق استثمار يتكون من وحدات بما في ذلك أجزاء الوحدة، وتعامل كل وحدة على أنها تمثل حصة مشاعة في أصول صندوق الاستثمار. |
| مالك الوحدة/ المشترك/المستثمر/ العميل | مصطلحات مترادفة، ويستخدم كل منها للإشارة إلى الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق بقصد الاستثمار. |
| المستثمر الاعتباري | مجموعة الأشخاص التي تهدف إلى تحقيق غرض معين ويعترف القانون لها بالشخصية القانونية بالقدر اللازم لتحقيق ذلك الغرض. |
| الأصول للوحدة | القيمة النقدية لأي وحدة على أساس إجمالي قيمة أصول صندوق الاستثمار مخصوماً منها قيمة الخصوم والمصاريف، ثم يُقسم الناتج على إجمالي عدد الوحدات القائمة في تاريخ التقييم. |
| يوم التقييم | يقصد به اليوم الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق لغرض الاشتراك والاسترداد. |
| يوم التعامل | يقصد به اليوم الذي يتم فيه تنفيذ استرداد وحدات الصندوق أو تنفيذ طلبات الاشتراك. |
| الاستثمارات | الأوراق المالية و/أو الأدوات المالية الاستثمارية التي يستثمر فيها الصندوق والمتوافقة مع الأحكام والمعايير الشرعية. |
| التصنيف الائتماني | هي درجة تظهر مدى قدرة المقترض على سداد ديونه حيث يتم التصنيف من قبل وكالات التصنيف الائتمانية مثل ستاندرد أند بورز، وفيتش، وموديز. بحسب ستاندرد أند بورز تمثل الدرجة AAA أعلى درجات التصنيف الائتماني وتعني أن الجهة المقترضة لها قدرة قوية على السداد بينما تمثل الدرجة D أقل درجات التصنيف الائتماني وتعني أن الجهة المقترضة في مرحلة إفلاس ولا يحتمل أن تقوم بالسداد. |
| التصنيف الائتماني الاستثماري | هي الدرجات من BBB- وأعلى بحسب وكالة ستاندرد أند بورز ووكالة وموديز والدرجات من Baa3 وأعلى بحسب وكالة موديز، حيث يدل حصول الجهة المقترضة على تصنيف ائتماني استثماري على أن مخاطر عدم قدرتها على سداد القروض المستحقة عليها منخفضة. |
| أوراق مالية | تعني -وفق قائمة المصطلحات الصادرة من هيئة السوق المالية- أيًا من الآتي: الأسهم وأدوات الدين ومذكرة حق الاكتتاب والشهادات والوحدات الاستثمارية وعقود الخيار والعقود المستقبلية وعقود الفروقات وعقود التأمين طويلة الأمد وأي حق أو مصلحة في أي مما ورد تحديده سابقاً. |
| الصناديق الاستثمارية المماثلة | يقصد بها صناديق الاستثمار المرخصة من الهيئة والمطروحة طرحاً عاماً والتي تتوافق بشكل رئيسي مع نفس استراتيجيات الصندوق. |
| صندوق أدوات أسواق النقد | هو صندوق استثمار يتمثل هدفه الرئيسي الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل وصفقات سوق النقد وفقاً للائحة صناديق الاستثمار. |
| التغييرات الأساسية | تعني أيًا من الحالات الآتية: التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته. التغيير الذي يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق. التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصبه كمدير للصندوق. أي حالات أخرى ترى الهيئة أنها تغييراً أساسياً وتبلغ بها مدير الصندوق. |
| التغييرات المهمة | تعني أي تغيير لا يعد من التغييرات الأساسية والذي من شأنه: (1) يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق. |

| | |
|---|--|
| <p>(2) يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.</p> <p>(3) يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدد من أصول الصندوق.</p> <p>(4) يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدد من أصول الصندوق.</p> <p>(5) أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.</p> | |
| <p>وهو أي تغيير لا يقع ضمن التغييرات الأساسية والتغييرات المهمة.</p> | التغييرات واجبة الإشعار |
| <p>هو أسلوب إدارة يقوم فيه مدير الصندوق بمحاكاة أداء مؤشر الصندوق قبل الرسوم والمصاريف.</p> | الإدارة الغير نشطة |
| <p>أي الدولار الأمريكي، العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية.</p> | دولار |
| <p>هي السنة الميلادية والمدة الزمنية التي يتم في بدايتها توثيق وتسجيل جميع العمليات المالية للصندوق وفي نهايتها يتم إعداد القوائم المالية والميزانية العمومية، والتي تتكون من 12 شهراً ميلادياً.</p> | السنة المالية |
| <p>مدة ثلاثة أشهر من كل سنة مالية تنتهي في اليوم الأخير من الأشهر (مارس/ يونيو/ سبتمبر/ ديسمبر) من كل عام، وسيكون أول ربع هو الذي يقع فيه تاريخ بدء نشاط الصندوق.</p> | الربع |
| <p>يوم العمل الرسمي الذي تكون فيه البنوك مفتوحة للعمل في المملكة العربية السعودية.</p> | يوم عمل |
| <p>يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية في هيئة السوق المالية.</p> | يوم |
| <p>هي العوامل الاقتصادية والسياسية والتنظيمية كالأزمات الاقتصادية أو التغييرات السياسية المحلية والخارجية أو القرارات التنظيمية والتشريعية التي ينتج عن حدوثها أثر سلبي على استثمارات الصندوق.</p> | الظروف الاستثنائية |
| <p>هو المؤشر الذي من خلاله يمكن قياس أداء الصندوق الاستثماري، يقصد به هنا هو سعر عملة الذهب مقابل الدولار XAU/USD.</p> | المؤشر الاسترشادي للصندوق/مؤشر عملة الذهب/المؤشر |
| <p>منصة بلومبيرغ وهو نظام كمبيوتر يسمح للمستثمرين بالوصول إلى البيانات المالية بشكل فوري حيث تزود المستخدمين بالأسعار والأخبار.</p> | منصة بلومبيرغ |
| <p>(العقود الفورية للذهب بالدولار أمريكي) هو مؤشر يتم استخراجها من بلومبيرغ وهو يعكس سعر سلعة الذهب الفوري بالدولار الأمريكي لكل أونصة من سلعة الذهب.</p> | عملة سلعة الذهب XAU/USD |
| <p>وحدة قياس لوزن سلعة الذهب حيث تساوي أونصة الذهب 31.103 غرام من الذهب.</p> | أونصة الذهب |
| <p>تعني نسبة الذهب النقي في سبيكة الذهب ويتم التعبير عن النقاوة كأجزاء من الألف (1000). ذهب عيار 999.9 يعني وجود 999.9 جزء من الذهب النقي لكل 1000 جزء.</p> | نقاوة سلعة الذهب |
| <p>هو مؤشر يقيس قوة العلاقة والارتباط بين متغيرين واتجاههما مع بعضهم حيث يتراوح معامل الارتباط بين -1 و +1.</p> | معامل الارتباط |
| <p>نظام يتم بموجبه الجمع بين البائعين والمشتريين لنوع معين من الأوراق أو لأصل مالي معين، حيث يتمكن بذلك المستثمرين من بيع وشراء عدد من الأسهم والسندات داخل السوق إما عن طريق السماسرة أو الشركات العاملة في هذا المجال.</p> | سوق الأوراق المالية |

| 1. معلومات عامة | | |
|--|---------------------------------------|--|
| أ | مدير الصندوق | شركة يقين المالية. |
| ب | عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق | شركة يقين المالية طريق العليا العام ص.ب. 884 الرياض 11421 هاتف 8004298888 فاكس + 966 (11) 4617268 |
| ج | عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق | www.yaqeen.sa |
| د | أمين الحفظ | أمين الحفظ شركة يقين يقين كابيتال . شركة مساهمة سعودية مقفلة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 06020-37 وتاريخ 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27م للقيام بخدمات التعامل بصفة أصيل ووكيل و التعهد بالتغطية، وإدارة الصناديق الاستثمارية والمحافظ الخاصة، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية. |
| هـ | عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ | عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ: www.yaqeen.sa |
| 2. النظام المطبق | | |
| صندوق يقين للذهب، ومدير الصندوق خاضعاً لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية و المطبقة في المملكة العربية السعودية. | | |
| 3. أهداف صندوق الاستثمار | | |
| أ | وصف لأهداف صندوق الاستثمار | هو صندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية ويستثمر بشكل غير نشط في سلعة الذهب، حيث يسعى لتحقيق نمو ومكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال محاكاة أداء مؤشر عملة سلعة الذهب XAU/USD (العقود الفورية للذهب بالدولار أمريكي) قبل الرسوم والمصاريف. لا توزع على مالكي الوحدات أي أرباح وإنما يتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق. جميع استثمارات الصندوق هي خارج المملكة العربية السعودية. قد يستثمر الصندوق بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية ماثلة لهيئة السوق المالية. لتوفير السيولة يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى، كما قد يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية ماثلة لهيئة السوق المالية وذلك بنسبة قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى. |
| ب | سياسات الاستثمار وممارساته | يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عملة سلعة الذهب بحد أدنى 90% من إجمالي أصول الصندوق وبحد أعلى 100% من إجمالي أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرماً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية ماثلة لهيئة السوق المالية بحد أعلى 10% من إجمالي أصول الصندوق، ويستثمر الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية ماثلة لهيئة السوق المالية بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق. يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى. جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية. سياسة الاستثمار وممارساته: - يدار الصندوق بأسلوب الإدارة الغير نشط عند استثماره في سلعة الذهب لتحقيق أهداف الصندوق، ويستثمر بشكل مباشر في سلعة الذهب ولا يتم استخدام أي مشتقات مالية. - لا يقدم الصندوق أي تنوع في الأصول ولا يغير نسب استثماره في سلعة الذهب بناءً على توقعات سعر سلعة الذهب. في حال ارتفاع سعر سلعة الذهب أو انخفاضها فسيحاكي الصندوق هذا الارتفاع أو النزول في سعر سلعة الذهب. عملة التداول في سوق سلعة |

| | | |
|---|--|--|
| <p>الذهب هي الدولار الأمريكي بينما وحدة التداول لسلعة الذهب هي أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9، أي تغير في سعر سلعة الذهب هو يعكس التغير في قيمة أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 بالدولار الأمريكي.</p> <p>- يسعى الصندوق إلى محاكاة أداء المؤشر عن طريق الحفاظ على عدم تجاوز هامش الانحراف عن الحد الأقصى وهو 1%. يُقاس هامش الانحراف على أنه الانحراف المعياري للفرق بين العائد الأسبوعي للصندوق مقارنة بالعائد الأسبوعي للمؤشر. مؤشر الصندوق هو عملة سلعة الذهب "XAU / USD" وهو مؤشر يتم استخراجها من بلومبيرغ وهو يعكس سعر سلعة الذهب الفوري بالدولار الأمريكي لكل أونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9</p> <p>- يسعى الصندوق إلى تحقيق حد أدنى لمعامل الارتباط قدره 0.85 مع المؤشر على أساس سنوي.</p> <p>- يحتفظ مدير الصندوق بنسبة سيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق وذلك للالتزام بطلبات الاسترداد.</p> <p>- يستثمر الصندوق في سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 فقط عن طريق مزود الذهب المحدد (بنك أي أف جي سويسرا) ، كما يستثمر في صناديق سلعة الذهب التي تتوافق مع المعايير الشرعية المطروحة طرماً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية.</p> <p>- آلية إختيار صناديق سلعة الذهب المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويتبع أسلوب غير نشط عند الاستثمار في عملة سلعة الذهب XAU/USD وأن لا يستثمر الصندوق المستثمر به في شركات تعدين الذهب أو الشركات التي تتداول بالذهب ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.</p> <p>- آلية إختيار صناديق أدوات النقد المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.</p> <p>- لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أي أرباح على المشتركين وأي ربح من استثمارات الصندوق في سلعة الذهب أو صناديق سلعة الذهب أو صناديق أدوات أسواق النقد فسيتم إعادة استثمارها في الصندوق.</p> <p>- جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية.</p> | | |
|---|--|--|

4. مدة صندوق الاستثمار

صندوق يقين للذهب هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.

5. قيود/ حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

6. عملة الصندوق

عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي، في حال رغبة المستثمرين الاشتراك في الصندوق بعملة أخرى خلاف عملة الصندوق (الدولار الأمريكي)، فإن قيمة الاشتراك يتم تحويلها إلى عملة الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة و السارية في وقت تحويل مبلغ الاشتراك.

- رسوم إدارة الصندوق : 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً. يحصل مدير الصندوق على أتعاب إدارة الصندوق حيث تحسب في كل يوم تقويم وتخصم بشكل ربع سنوي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية.
- رسوم أمين الحفظ: لا يقوم أمين الحفظ بتحميل الصندوق أي رسوم بينما تبلغ أتعاب أمين الحفظ من الباطن 0.10% من إجمالي قيمة الأصول تحت الحفظ. حيث يصبح إجمالي أتعاب أمين الحفظ 0.10% من إجمالي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ وتدفع ربعياً لأمين الحفظ من الباطن.
- رسوم المدقق الخارجي: 8,000 دولار أمريكي في السنة، حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع بشكل نصف سنوي.
- أتعاب أعضاء مجلس الإدارة: 800 دولار أمريكي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع و بحد أقصى 1,600 دولار سنوياً لكل عضو مستقل (إجمالي أتعاب الأعضاء المستقلين لن تتجاوز 3,200 دولار أمريكي سنوياً) حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع كل نهاية السنة.
- الرسوم الرقابية: 2,000 دولار أمريكي (7,500 ريال سعودي) تدفع لهيئة السوق المالية سنوياً وتخصم بشكل يومي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية.
- رسوم الاشتراك: لا يوجد.
- مصاريف التعامل (الوساطة): يتم تسجيلها بالتكلفة و أي تكاليف تتعلق بتداول الذهب يتحملها الصندوق، كما يتحمل الصندوق تكاليف الوساطة عند الاستثمار في صناديق أدوات أسواق النقد و صناديق سلعة الذهب.
- مصاريف التمويل: يتحمل الصندوق مصاريف التمويل الفعلية والمباشرة حسب السعر السائد في السوق
- رسوم النشر في موقع تداول: 1,333.33 دولار (5,000 ريال سعودي) تستحق بشكل يومي وتدفع لتداول سنوياً.
- رسوم ضريبة القيمة المضافة: سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللانحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى للصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة مالم يتم النص على خلاف ذلك.

أ
تفاصيل لجميع الرسوم المفروضة على الصندوق

- لا يتم فرض أي رسوم على المستثمر في حالة الاشتراك. عند الاسترداد النقدي فإنه لا يتم فرض أي رسوم على المستثمر .
- سيتم فرض رسوم الاسترداد العيني فقط عند طلب المستثمر الاسترداد العيني حيث تخصم من قبل مدير الصندوق وتدفع بشكل كامل لأمين الحفظ من الباطن وذلك على النحو التالي:

| كيفية حسابها | | |
|--|--------------------------|---|
| لا يوجد. سيتحمل العميل أي مصاريف في حال طلبه نقل الذهب داخل سويسرا. | رسوم النقل للذهب المسترد | 1 |
| - إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم التي تلي يوم الاسترداد مضروباً في إجمالي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالأونصة. | | |
| - صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = إجمالي قيمة الاسترداد بالدولار الأمريكي - رسوم ومصاريف الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي. | | |
| - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة = صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي / سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. | | |
| - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة يجب أن لا يقل عن 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب. | | |
| - تخصم رسوم النقل في الاسترداد العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي. | | |
| - كمية سلعة الذهب بالأونصة = كمية سلعة الذهب بالكيلو * 32.15 | | |

ب
تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد

| | | | |
|--|-------------------|---|--|
| <p>- يتم تسليم طالب الاسترداد العيني صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب في صورة سبائك ذهب، حيث أن السبيكة الواحدة من سلعة الذهب تحتوي 1 على كيلو غرام من سلعة الذهب.</p> <p>- في حال كان صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام (كمية سلعة الذهب بالأونصة /32.15) تحتوي على كسور (أي لا تكفي لاسترداد قيمة سلعة الذهب/سبيكة ذهب واحدة) فسيتم دفع قيمة الكسور نقداً لطالب الاسترداد العيني بحسب سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقييم. يحسب المبلغ المدفوع نقداً لطالب الاسترداد العيني كالتالي:</p> <p>الكسور في صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام * 32.15 * سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقييم.</p> | | | |
| <p>- 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وذلك من يوم التقييم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني، حيث يتم خصم قيمة رسوم الحفظ العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.</p> <p>- تحسب رسوم الحفظ العيني للفترة من يوم التقييم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك كالتالي:</p> <p>إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد الأيام التقويمية من يوم التقييم إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني/365)</p> <p>- أي يوم يتأخر فيه طالب الاسترداد العيني عن استلام صافي كمية سلعة الذهب المستحقة له في يوم الاسترداد المحدد من قبل مدير الصندوق فسيتحمل 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وتدفع من قبل طالب الاسترداد العيني نقداً. يلتزم مدير الصندوق بالدفع للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقييم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى. وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصح عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصح عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.</p> <p>- تحسب رسوم الحفظ العيني خلال فترة تأخير طالب الاسترداد العيني عن استلام كميات سلعة الذهب المستحقة له كالتالي:</p> <p>إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد أيام التأخير التقويمية/365)</p> | رسوم الحفظ العيني | 2 | |
| <p>قد تصل إلى 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي وذلك حسب ظروف السوق حيث تخصص من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.</p> | رسوم التعامل | 3 | |
| <p>- سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة وفقاً لتعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة وضريبة الدخل على جميع الرسوم والمصاريف والتكاليف.</p> | | | |

8. التقويم والتسعير

| | |
|---|--|
| <p>يتم تقويم الصندوق عن طريق تقويم كافة أصول الصندوق، أيا كان نوعها وطبيعتها، مخصصا منها كافة التزامات الصندوق، أيا كان نوعها وطبيعتها. و يتم تقويم أصول الصندوق بالأساليب التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - سلعة الذهب: سيتم تقييم سلعة الذهب عند نقطة التقويم (مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً). حسب سعر إغلاق الذهب في اليوم السابق لنقطة التقويم (مزود الذهب المحدد – بنك أي أف جي سويسرا- يقوم بتزويد مدير الصندوق بسعر إغلاق الذهب مرتين أسبوعياً (يوماً الإثنين والأربعاء). عملة التداول في سوق الذهب هي الدولار الأمريكي بينما وحدة التداول هي أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9، حيث يعكس سعر الذهب قيمة الأونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 بالدولار الأمريكي. - في حالة الاستثمار في صناديق أدوات أسواق النقد أو صناديق سلعة الذهب ، سيتم تقويمها من خلال صافي قيمة الوحدة المعلنة للصندوق المستثمر به، وفي حال اختلاف أيام التقويم بالنسبة للصندوق المستثمر به، سيتم اعتماد آخر سعر معلن عنه في يوم التقويم. | <p>أ</p> <p>تقويم أصول الصندوق</p> |
| <p>يقوم مدير الصندوق بتقويم الصندوق مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً.</p> | <p>ب</p> <p>عدد نقاط التقويم</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> - في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقويم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق . - سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير. | <p>ج</p> <p>الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو التسعير</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> - يقوم مدير الصندوق بحساب استثمارات الصندوق في كل يوم تقويم، ويكون تحديد التقويم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصا منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت. ويتم حساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة " سعر الوحدة " بناءً على المعادلة التالية: - (إجمالي الأصول – الرسوم الثابتة – الرسوم المتغيرة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقويم - تكون أصول الصندوق شاملة لكل الأصول أياً كان نوعها وطبيعتها كما تم ايضاح طريقة تقويمها في الفقرة (6/أ) من مذكرة المعلومات، وبالإضافة إلى النقد أو أي مستحقات أخرى للصندوق. - تكون التزامات الصندوق شاملة لكل الالتزامات أيا كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر جميع القروض والذمم الدائنة. | <p>د</p> <p>تفاصيل طريقة احتساب سعر الوحدة</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> - يتم نشر سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك في يوم الأحد (ليوم تعامل الخميس) و يوم الأربعاء (ليوم تعامل الثلاثاء) قبل الساعة 3 مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية، و ستكون متاحة للمستثمرين مجاناً عبر موقع مدير الصندوق . www.yaqeen.sa و موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.tadawul.com.sa | <p>هـ</p> <p>مكان ووقت نشر سعر الوحدة</p> |
| 9. التعاملات | |
| <ul style="list-style-type: none"> - يتم قبول طلبات الاشتراك والاسترداد في كل يوم عمل بالمملكة ويتم تنفيذ الطلبات في أيام التعامل للصندوق (الثلاثاء والخميس) إلى نهاية يوم العمل لدى يقين المالية (الساعة 4:30 مساءً) وتنفيذها على حسب سعر الوحدة في يوم التقويم التالي ليوم الاشتراك أو الاسترداد. | <p>أ</p> <p>مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد</p> |

| | | |
|----|---|--|
| | ب | <p>- في حال الاسترداد النقدي يتم دفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى. في حال الاسترداد العيني للوحدات، يدفع مدير الصندوق لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى، وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.</p> |
| ج | قيود التعامل في وحدات الصندوق | لا يوجد |
| د | الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات | <p>تأجيل طلبات الاسترداد:</p> <p>- يجوز تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10٪ أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.</p> <p>- سيتم اتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها حيث سيتم تنفيذ الطلبات المؤجلة عن طريق تسليم طلبات الاسترداد النقدي والعيني بالترتيب حسب الأسبقية في تقديم طلب الاسترداد.</p> <p>الحالات التي يتم تعليق فيها الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق:</p> <p>- يجب على مدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت الهيئة ذلك.</p> <p>- يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو الاسترداد إذا رأى بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق العام.</p> <p>- يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو الاسترداد إذا علّق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.</p> <p>الإجراءات المتبعة في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:</p> <p>- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.</p> <p>- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.</p> <p>- شعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.</p> |
| هـ | الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي تؤجل | <p>إذا بلغ إجمالي مبالغ طلبات الاسترداد المقدمة نسبة 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتمديد الجدول الزمني لنقل العائدات حتى فترة تصل إلى 21 يوم عمل، وتحسب من اليوم التالي ليوم التقويم. أما في حال الاسترداد العيني فيفي مدير الصندوق بالطلب خلال 30 يوم عمل وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل كما هو موضح في الفقرة (7/ج) من مذكرة المعلومات. سوف يتخذ مدير الصندوق إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها. سيتم تسليم طلبات الاسترداد النقدي والعيني بالترتيب حسب الأسبقية في تقديم طلب الاسترداد.</p> |
| و | نقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين | لا يسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين. |
| ز | استثمار مدير الصندوق في الصندوق | يجوز لشركة يقين كابيتال بصفتها مديراً للصندوق الاشتراك في الصندوق ابتداءً من طرحه، ويمكنها تخفيض قيمة مشاركتها في الصندوق تدريجياً للمستوى الذي يعد مناسباً. كما سيتم الإفصاح عن تفاصيل استثمارات مدير الصندوق في حداد الصندوق بشكل ربع سنوي عن طريق الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وكذلك التقارير التي يعدها مدير الصندوق. |

| | |
|--|--|
| <p>أيام قبول طلبات الاشتراك:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يمكن الاشتراك في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الإثنين بالنسبة لتقويم يوم الثلاثاء و نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الأربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس، حيث يتم تنفيذ الاشتراك بسعر التقويم المحسوب في يوم الثلاثاء ويوم الخميس من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة لم يكن يوم التعامل يوم عمل فسيتم التنفيذ في يوم العمل التالي. في حالة استلام طلب الاشتراك أو مبلغ الاشتراك بعد التاريخ والوقت المحدد، تتم اجراءاته على أساس يوم التقويم التالي. <p>أيام قبول طلبات الاسترداد:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يمكن الاسترداد في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الإثنين بالنسبة لتقويم يوم الثلاثاء و نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الأربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس، حيث يتم تنفيذ الاسترداد بسعر التقويم المحسوب في يوم الثلاثاء ويوم الخميس من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة لم يكن يوم التعامل يوم عمل فسيتم التنفيذ في يوم العمل التالي. | <p>ح</p> <p>التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد</p> |
| <p>إجراءات الاشتراك والاسترداد:</p> <p>إجراءات الاشتراك:</p> <p>1- إجراءات الاشتراك النقدي في الوحدات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يمكن شراء وحدات في الصندوق مقابل النقد فقط حيث لا يتم قبول أي اشتراكات عينية. في حال شراء الوحدات بعملة أخرى غير عملة الصندوق (الدولار الأمريكي)، سيتم تحويل العملة إلى عملة الصندوق من قبل مدير الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة والسارية في وقت تحويل المبلغ، ثم ستتم عملية شراء الوحدات بناءً على قيمة المبلغ بالدولار بعد التحويل. - على الراغبين في شراء وحدات في الصندوق تعبئة نموذج طلب الاشتراك وتوقيعه وتوقيع شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وتسليمها لأي فرع من فروع شركة يقين كابيتال خلال أي يوم عمل، أو تعبئة طلب الاشتراك والموافقة على شروط وأحكام الصندوق عن طريق نظام يقين الإلكترونية، وإيداع مبلغ الاشتراك في الحساب المخصص لذلك، مع إلزامية إبراز المستثمرين الأفراد لبطاقة إثبات الهوية الوطنية السارية (للسعوديين) و البطاقة الوطنية/الجواز للخليجيين والإقامة السارية للمقيمين، وفيما يتعلق بالمستثمر الاعتيادي يتعين عليه تقديم خطاب معتمد من الشركة/المؤسسة بالإضافة إلى نسخة من السجل التجاري. - يجوز لمدير الصندوق، بناءً على تقارير مكافحة غسل الأموال و "إعرف عميلك" أو أي تعليمات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات الاشتراك، ومدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك يرى أنه قد يخالف نظام هيئة السوق المالية. وفي هذه الحال، يُرد مبلغ الاشتراك دون خصم أي رسوم أو خصومات خلال فترة 5 أيام عمل من تاريخ الرفض. - يقوم مدير الصندوق بمعالجة كافة طلبات الاشتراك و دون أي تأخير، و تعطى الأولوية في الاشتراك للطلبات الواردة لمدير الصندوق أولاً. <p>2- إجراءات الاسترداد النقدي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - يقوم حامل الوحدات بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه لمدير الصندوق من خلال فروعها في كل يوم عمل (مع إبراز المستثمرين الأفراد بطاقة إثبات الهوية الوطنية السارية (للسعوديين) والبطاقة الوطنية/الجواز (للخليجيين) والإقامة السارية (للمقيمين)، وفيما يتعلق بالمستثمر الاعتيادي يتعين عليه تقديم خطاب معتمد من الشركة/المؤسسة بالإضافة إلى نسخة من السجل التجاري)، أو تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه عن طريق نظام يقين الإلكترونية، وتتم معالجة طلبات الاسترداد مرتين أسبوعياً وذلك في كل يومي الثلاثاء (للطلبات المستلمة حتى نهاية يوم الإثنين) و خميس (للطلبات المستلمة حتى نهاية يوم الأربعاء) حتى نهاية يوم العمل (الساعة 4:30 مساءً). - في حال الاسترداد النقدي يتم دفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى. <p>3- إجراءات الاسترداد العيني:</p> <ul style="list-style-type: none"> - في حال الاسترداد العيني للوحدات، يدفع مدير الصندوق لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف | <p>ط</p> <p>إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك أو الاسترداد</p> |

عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصح عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصح عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل. خلال هذه الفترة يتم إشعار أمين الحفظ من الباطن بطلب الاسترداد العيني وبعد عملية المراجعة وقبول الطلب يلتزم أمين الحفظ من الباطن بتوفير كمية سلعة الذهب المستردة في المقر الرئيسي لأمين الحفظ من الباطن (1211 جنيف، سويسرا).

- سيتم إشعار طالب الاسترداد باليوم المحدد الذي يتم فيه إيداع كميات سلعة الذهب المستحقة له.
- يلتزم أمين الحفظ من الباطن بتوفير كمية من سلعة الذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 يساوي كمية سلعة الذهب المطلوبة للاسترداد من قبل طالب الاسترداد.
- سيتم إيداع الذهب العيني المسترد في حال قبول الطلب عن طريق أمين الحفظ من الباطن المتواجد خارج المملكة في سويسرا وذلك من خلال حساب خاص يفتح للعميل في حال طلبه استرداد عيني.
- سيتم فرض رسوم الاسترداد العيني فقط عند طلب المستثمر الاسترداد العيني حيث تخصص من قبل مدير الصندوق وتدفع بشكل كامل لأمين الحفظ من الباطن وذلك على النحو التالي:

1. رسوم النقل للذهب المسترد:
 - لا يوجد. سيتحمل العميل أي مصاريف في حال طلبه نقل الذهب داخل سويسرا.
 - حيث أن:
 - إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم التي تلي يوم الاسترداد مضروباً في إجمالي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالأونصة.
 - صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = إجمالي قيمة الاسترداد بالدولار الأمريكي - رسوم ومصاريف الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.
 - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة = صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي / سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم.
 - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة يجب ان لا يقل عن 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب.
 - تخصص رسوم النقل في الاسترداد العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.
 - كمية سلعة الذهب بالأونصة = كمية سلعة الذهب بالكيلو * 32.15
 - يتم تسليم طالب الاسترداد العيني صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب في صورة سبائك ذهب، حيث أن السبيكة الواحدة من سلعة الذهب تحتوي 1 على كيلو غرام من سلعة الذهب.
 - في حال كان صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام (كمية سلعة الذهب بالأونصة / 32.15) تحتوي على كسور (أي لا تكفي لاسترداد قيمة سلعة الذهب/سبيكة ذهب واحدة) فسيتم دفع قيمة الكسور نقداً لطالب الاسترداد العيني بحسب سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. يحسب المبلغ المدفوع نقداً لطالب الاسترداد العيني كالتالي:
 - الكسور في صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام * 32.15 * سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم.

2. رسوم الحفظ العيني:
 - 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وذلك من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني، حيث يتم خصم قيمة رسوم الحفظ العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.
 - تحسب رسوم الحفظ العيني للفترة من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك كالتالي:
 - إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد الأيام التقويمية من يوم التقويم إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني/365)

| | |
|--|---|
| | <p>- أي يوم يتأخر فيه طالب الاسترداد العيني عن استلام صافي كمية سلعة الذهب المستحقة له في يوم الاسترداد المحدد من قبل مدير الصندوق فسيتمثل 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وتدفع من قبل طالب الاسترداد العيني نقدًا. يلتزم مدير الصندوق بالدفع للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.</p> <p>- تحسب رسوم الحفظ العيني خلال فترة تأخير طالب الاسترداد العيني عن استلام كميات سلعة الذهب المستحقة له كالتالي:</p> <p>- إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد أيام التأخير التقويمية/365)</p> <p>3.- رسوم التعامل:</p> <p>- قد تصل إلى 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي وذلك حسب ظروف السوق حيث تخصم من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.</p> <p>- أقل كمية للاسترداد العيني بعد خصم رسوم ومصاريف الاسترداد العيني هي 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب.</p> <p>- يتم التقويم مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً، حيث أن سعر سلعة الذهب يعكس سعر أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 بالدولار الأمريكي.</p> <p><u>الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق:</u></p> <p>الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 500 دولار أمريكي والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 500 دولار. كما يجوز للمالكي الوحدات استرداد كل الوحدات العائدة لهم أو جزءاً منها. الحد الأدنى للاسترداد النقدي هو مبلغ 500 دولار أمريكي، وللإسترداد العيني 32.15 أونصة من سلعة الذهب (1 كيلو غرام من سلعة الذهب) وذلك بعد خصم رسوم ومصاريف الاسترداد العيني. الحد الأدنى لرصيد الملكية هو مبلغ 500 دولار أمريكي.</p> <p><u>أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائده لمالك الوحدات:</u></p> <p>في حال الاسترداد النقدي يتم دفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى. في حال الاسترداد العيني للوحدات، يدفع مدير الصندوق للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.</p> |
| ي | الحد الأدنى للاشتراك أو الاسترداد |
| ك | الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه |
| ل | <p>الإجراءات التصحيحية اللازمة</p> <p>لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي (أي ما يعادل 2,666,667 دولار أمريكي) كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق</p> |
| 10. سياسة التوزيع | |
| لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أرباح على المشتركين. | |

| 11. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات | |
|--|--|
| أ | <ul style="list-style-type: none"> - يعد مدير الصندوق التقارير المالية الأولية للصندوق كل نصف سنة ميلادية ويتيحها للجمهور خلال 35 يوماً من نهاية فترة التقرير. و تحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق و أي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة. - كما يقوم مدير الصندوق بإعداد التقرير السنوي للمراجع للصندوق خلال 70 يوماً من نهاية السنة المالية للصندوق، متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأداءه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية. |
| ب | <ul style="list-style-type: none"> - يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني. أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الإلكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم. أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات. |
| ج | <ul style="list-style-type: none"> - يقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات ببيانات حول صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال (15) يوماً من كل صفقة في وحدات الصندوق التي يقوم بها مالك الوحدات. وإرسال القوائم المالية السنوية و بيان سنوي إلى مالكي الوحدات يلخص صفقاته في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية وذلك خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية. |
| 12. سجل مالكي الوحدات | |
| يقوم مدير الصندوق بإعداد وتحديث سجل خاص بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة العربية السعودية. | |
| 13. اجتماع مالكي الوحدات | |
| أ | <ul style="list-style-type: none"> - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لملاك الوحدات بمبادرة منه. - يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ. - يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. |
| ب | <ul style="list-style-type: none"> - تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ وذلك: - قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع. - وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسيضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة. - لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام. - إذا لم يتم استيفاء النصاب المذكور في الفقرة السابقة، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحاً أي كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع. - يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات. |
| ج | يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع. |
| 14. حقوق مالكي الوحدات | |
| <ul style="list-style-type: none"> - الحصول على مذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق. - الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق. - الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب. - ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات. | |

- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت)
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- مالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- في حال دمج الصناديق، يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات الباب السابع من لائحة صناديق الاستثمار.
- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق عند إنهاء الصندوق العام.
- بالإضافة إلى أي حقوق أخرى مذكورة في لائحة صناديق الاستثمار.

15. مسؤولية مالكي الوحدات

تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق.

16. خصائص الوحدات

جميع وحدات الصندوق من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق. وتمثل كل وحدة حصة مشاعة غير مجزأة ذات قيمة نسبية متساوية في أصول واستثمارات الصندوق.

17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

أ يخضع هذا الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار.

- | أ | ب |
|--|---|
| - بامتلاك وحدات في الصندوق يوافق المشترك على أن شروط وأحكام الصندوق الواردة في هذه الشروط والأحكام، وينود طلب الاشتراك أو أي وثائق أخرى ذات علاقة بالصندوق ستحكم العلاقة بينه وبين مدير الصندوق كما يوافق على الشروط والأحكام التي تحكم العلاقة بين مدير الصندوق و أمين الحفظ و أمين الحفظ من الباطن. | - |
| - يوافق المشترك كذلك على أن مدير الصندوق قد يقوم من وقت لآخر، وفقاً للمتطلبات النظامية واللوائح المرعية، بتعديل هذه الشروط والأحكام، أو أي وثائق أخرى، بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات ومن ثم موافقة هيئة السوق المالية على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحال، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير. | - |
| - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة في شروط وأحكام الصندوق. وفي تلك الحال، يقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وذلك قبل (21) يوماً من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير. | - |
| - يقوم مدير الصندوق بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار وذلك قبل (8) أيام من سريان التغيير. كما سيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل التغييرات الواجبة الإشعار في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل (21) أيام من سريان التغيير. | - |

18. إنهاء صندوق الاستثمار

الحالات التي يستوجب فيها إنهاء الصندوق:

- إذا رغب مدير الصندوق بإنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة وملاك الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن واحد وعشرين (21) يوماً من التاريخ المستهدف لإنهاء الصندوق دون الإخلال بالشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- يجب على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بالشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) انتهاء مدة الصندوق وتصفيته.

19. مدير الصندوق

| | |
|--|---|
| <p>(1) العمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، وذلك فيما يتعلق بالصندوق.</p> <p>(2) يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذلل الحرص المعقول.</p> <p>(3) يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إدارة الصندوق. 2. عمليات الصندوق، بما فيها الخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق. 3. طرح وحدات الصندوق <p>- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق (ومذكرة المعلومات) واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.</p> <p>(4) يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواءً أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية، ويُعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب الاحتيال أو الإهمال أو سوء التصرف أو التقصير المتعمد.</p> <p>(5) يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.</p> <p>(6) يُعدّ مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بما ورد في الملحق رقم (11) من لائحة صناديق الاستثمار عند التقدم بطلبات الموافقة أو الإشعارات للهيئة.</p> <p>(7) تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لصندوق الاستثمار، وتزويد الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.</p> | <p>أ</p> <p>مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته</p> |
| <p>يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن إذا رأى ضرورة لذلك.</p> | <p>ب</p> <p>حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن</p> |
| <p>أ) للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:</p> <p>توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة. 2. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة. 3. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية. 4. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة. 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة. <p>ب) يجب على مدير الصندوق إشعار هيئة السوق المالية بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة 5 من الفقرة (أ) أعلاه.</p> <p>ج) في حال مارست هيئة السوق المالية أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) فيتعيّن على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ 60 يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل حيثما كان ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير هيئة السوق المالية المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.</p> | <p>ج</p> <p>الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله</p> |

| 20. أمين الحفظ | | |
|---|--|---|
| <p>الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:</p> <ul style="list-style-type: none"> - فتح حساب بنكي محلي وإيداع جميع المبالغ النقدية المتحصلة من طرح وحدات الصندوق والإشترابات للعملاء. - الإشراف على أمين الحفظ من الباطن لضمان أدائه لأدواره على أتم وجه وفقاً للاتفاقية الموقعة معه والمهام الموكلة إليه. <p>الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ من الباطن:</p> <ul style="list-style-type: none"> - حفظ أصول الصندوق بشكل منفصل عن أي أوراق مالية أو أصول أخرى عائدة لأمين الحفظ بالباطن أو مدير الصندوق. - الاحتفاظ بكافة السجلات المتعلقة بحفظ الأصول. - القيام بكافة الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ الأصول. | <p>مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته</p> | أ |
| <p>يحق لأمين الحفظ تعيين أمين حفظ من الباطن.</p> | <p>حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن</p> | ب |
| <ul style="list-style-type: none"> - للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسب في حال وقوع أي من الحالات الآتية: 1- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية. 2- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة. 3- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ. 4- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية . 5- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة. <p>- في هذه الحال سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه.</p> <p>- كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. في هذه الحال سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.</p> | <p>الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله</p> | ج |
| 21. المحاسب القانوني | | |
| <p>شركة برايس ووترهاوس كوبرز (pwc).</p> | <p>اسم المحاسب القانوني</p> | أ |
| <p>يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.</p> | <p>مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته</p> | ب |
| <p>في حال أراد مدير الصندوق تعيين أي محاسب قانوني بديل أو تغييره فجب عليه أخذ موافقة مجلس إدارة الصندوق. ويكون لأعضاء مجلس الإدارة الحق في رفض تعيين المحاسب القانوني أو توجيه مدير الصندوق لتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه. - لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلاً. - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض. - إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق. | <p>الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني للصندوق</p> | ج |
| 22. أصول الصندوق | | |
| <p>جميع أصول الصندوق محفوظة بواسطة أمين الحفظ المحدد في الفقرة رقم (20) من هذه النشرة لصالح صندوق الاستثمار.</p> | <p>أ</p> | |
| <p>يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.</p> | <p>ب</p> | |
| <p>جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق ومدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأصبح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.</p> | <p>ج</p> | |

23. إقرار مالك الوحدات

بمشاركة مالك الوحدات في الصندوق فإنه يقر بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، وكذلك يقر بموافقه على خصائص الوحدات التي اشترك فيها.

مذكرة المعلومات

اسم الصندوق

صندوق يقين للذهب
(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة يقين المالية

أمين الحفظ

شركة يقين كابيتال

أمين الحفظ من الباطن

بنك أي أف جي سويسرا

تاريخ اصدار مذكرة المعلومات:

2021/02/04م

آخر تحديث تم بتاريخ:

2022/07/28م

تخضع مذكرة المعلومات الخاصة بصندوق يقين للذهب ومحتوياتها لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية "ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني"

إشعار هام

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقررون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تمت الموافقة على صندوق يقين للذهب كصندوق استثماري يتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار

1. معلومات صندوق الاستثمار

- (أ) اسم صندوق الاستثمار
صندوق يقين للذهب
- (ب) تاريخ إصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار
2020/02/04م
- (ج) تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته
2020/02/04م
- (د) مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق
صندوق يقين للذهب هو صندوق استثماري عام مفتوح، ولن يكون هناك مدة محددة لعمل الصندوق ولا تاريخ لاستحقاق الصندوق.
- (هـ) عملة صندوق الاستثمار
الدولار الأمريكي.

2. سياسات الاستثمار وممارساته

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

هو صندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية ويستثمر بشكل غير نشط في سلعة الذهب، حيث يسعى لتحقيق نمو و مكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال محاكاة أداء مؤشر عملة سلعة الذهب (XAU/USD العقود الفورية للذهب بالدولار أمريكي) قبل الرسوم والمصاريف. لا توزع على مالكي الوحدات أي أرباح وإنما يتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق. جميع استثمارات الصندوق هي خارج المملكة العربية السعودية. قد يستثمر الصندوق بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرحاً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية. لتوفير السيولة يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى، كما قد يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرحاً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية وذلك بنسبة قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى.

(ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

| فئات الأصول | الحد الأدنى من إجمالي أصول الصندوق | الحد الأعلى من إجمالي أصول الصندوق |
|---|------------------------------------|------------------------------------|
| عملة سلعة الذهب XAU/USD | 90% | 100% |
| صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية | 0% | 10% |
| صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية | 0% | 10% |
| نقد | 0% | 10% |

(ج) سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة أو صناعة أو مجموعة من القطاعات أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عملة سلعة الذهب بحد أدنى 90% من إجمالي أصول الصندوق ويحد أعلى 100% من إجمالي أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرماً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية بحد أعلى 10% من إجمالي أصول الصندوق، ويستثمر الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق. يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى. جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية.

(د) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته

يستثمر الصندوق في سوق سلعة الذهب السويسري وهو سوق مالي يتم فيه بيع وشراء سلعة الذهب قبل المشاركين فيه من بنوك مركزية وبنوك تجارية عن طريق شبكات الاتصال والكمبيوتر ويشرف عليه الهيئة الإشرافية للسوق المالية السويسرية Swiss Financial Market Supervisory Authority، حيث يستثمر الصندوق في سلعة الذهب عن طريق بنك أي أف جي - سويسرا. وهو بنك مرخص من قبل الهيئة الإشرافية للسوق المالية السويسرية. لا يستثمر في شركات تعدين الذهب أو الشركات التي تستثمر أو تتداول بالذهب.

(هـ) المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار

- يدار الصندوق بأسلوب الإدارة الغير نشط عند استثماره في سلعة الذهب لتحقيق أهداف الصندوق، ويستثمر بشكل مباشر في سلعة الذهب ولا يتم استخدام أي مشتقات مالية.

- لا يقدم الصندوق أي تنوع في الأصول ولا يغير نسب استثماره في سلعة الذهب بناءً على توقعات سعر سلعة الذهب. في حال ارتفاع سعر سلعة الذهب أو انخفاضها فسيحكي الصندوق هذا الارتفاع أو النزول في سعر سلعة الذهب. عملة التداول في سوق سلعة الذهب هي الدولار الأمريكي بينما وحدة التداول لسلعة الذهب هي أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9، أي تغير في سعر سلعة الذهب هو يعكس التغير في قيمة أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 بالدولار الأمريكي.

- يسعى الصندوق إلى محاكاة أداء المؤشر عن طريق الحفاظ على عدم تجاوز هامش الإنحراف عن الحد الأقصى وهو 1%. يُقاس هامش الإنحراف على أنه الانحراف المعياري للفرق بين العائد الأسبوعي للصندوق مقارنة بالعائد الأسبوعي للمؤشر. مؤشر الصندوق هو عملة سلعة الذهب "XAU / USD" وهو مؤشر يتم استخراجها من منصة بلومبيرغ وهو يعكس سعر سلعة الذهب الفوري بالدولار الأمريكي لكل أونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 - يسعى الصندوق إلى تحقيق حد أدنى لمعامل الارتباط قدره 0.85 مع المؤشر على أساس سنوي.

- يحتفظ مدير الصندوق بنسبة سيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق وذلك للالتزام بطلبات الاسترداد.

- آلية إختيار سلعة الذهب: المؤشر الاستراتيجي للصندوق هو سعر عملة سلعة الذهب XAU/USD حيث يعكس السعر قيمة الأونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 بالدولار الأمريكي. نظراً لأن الصندوق يسعى لمحاكاة أداء مؤشر عملة سلعة الذهب XAU/USD قبل الرسوم والمصاريف فإن الصندوق يستثمر فقط في سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 وذلك عن طريق مزود الذهب المحدد (بنك أي أف جي سويسرا).

- يستثمر الصندوق في صناديق سلعة الذهب التي تتوافق مع المعايير الشرعية المطروحة طرماً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية.

- آلية إختيار صناديق سلعة الذهب المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويتبع أسلوب غير نشط عند الاستثمار في عملة سلعة الذهب XAU/USD فقط و أن لا يستثمر الصندوق المستثمر به في شركات تعدين الذهب أو الشركات التي تتداول بالذهب ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.

- آلية إختيار صناديق أدوات أسواق النقد المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.

- لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أي أرباح على المشتركين وأي ربح من استثمارات الصندوق في سلعة الذهب أو صناديق سلعة الذهب أو صناديق أدوات أسواق النقد فسيتم إعادة استثمارها في الصندوق.

- جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية.

(و) الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالفقرة 2/ج .

(ز) القيود على نوع (أنواع) الأوراق المالية

لا يوجد

(ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات الصندوق أو صناديق استثمار يديرها ذلك المدير أو مدراء صناديق آخرون

الحد الأقصى الذي يمكن استثمار أصول الصندوق في صناديق مدراء صناديق آخرين هو 10% من إجمالي أصول صندوق يقين للذهب و بما لا يتجاوز 25% من صافي أصول صندوق يقين للذهب، حيث لن يتم فرض أي رسوم إضافية من قبل مدير الصندوق (يقين المالية) عند استثماره في أي صندوق يدار من قبل مدير صندوق آخر. لن يستثمر صندوق يقين للذهب في أي صندوق يدار من قبل مدير الصندوق (يقين المالية).

(ط) صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض، وبيان سياساته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق يمكن للصندوق الاقتراض بحد أقصى 10٪ من صافي قيمة أصول الصندوق حيث سيتم الاقتراض بدون رهن لأي من أصول الصندوق. سيتم استخدام هذا القرض بالكامل لإدارة السيولة ولن يتم استخدامه كوسيلة لتعزيز العوائد. في حالة اللجوء إلى الاقتراض لإدارة السيولة فلن تتجاوز مدة القرض 12 شهر.

(ي) الإفصاح عن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير

نظراً لأن الصندوق يستطيع الاستثمار حتى 10٪ من إجمالي قيمة أصول الصندوق فقط في صناديق سلعة الذهب الأخرى وصناديق أدوات أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية، فإن الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير هو 10% من إجمالي أصول صندوق يقين للذهب و بما لا يتجاوز 25% من صافي أصول صندوق يقين للذهب

(ك) سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق

- يعد الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر، ولا يضمن مدير الصندوق نجاح الاستراتيجيات المتبعة في مواجهة المخاطر المحتملة، حيث تخضع استثمارات الصندوق للعديد من المخاطر كما هو مذكور ضمن الفقرة (3) ("المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق"). ومع ذلك، سيتخذ مدير الصندوق جميع الإجراءات الممكنة للتعامل مع المخاطر التي يتعرض لها الصندوق والتخفيف من آثارها بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات. ونستعرض فيما يلي الاستراتيجيات المتبعة للتعامل مع المخاطر:

- قبل اختيار مزود سلعة الذهب وأمين الحفظ، سيقوم مدير الصندوق بإجراء العناية اللازمة للتأكد من أن مزود سلعة الذهب أو أمين الحفظ مرخص من هيئة رقابية معترف بها وتتوافق أنظمتها مع أنظمة هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية ويتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.

- التزام مدير الصندوق بنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية ولوائح صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة السارية في المملكة العربية السعودية.

- الالتزام بالقيود الاستثمارية المذكورة في لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام ومذكرة معلومات الصندوق.

- الالتزام بألية اتخاذ القرار الاستثماري للصندوق، والسعي للحصول على أكبر قدر من المعلومات ذات العلاقة بأي استثمار يقرر الصندوق الدخول به.

- متابعة قسم المطابقة والالتزام لأنشطة الصندوق والتزام مدير الصندوق بحدوده الاستثمارية، وواجباته تجاه العميل.

- أما المخاطر غير القابلة للتنبؤ فستقوم يقين المالية ببذل الجهد لمحاولة دراسة هذه المخاطر قبل اتخاذ القرار الاستثماري.

- سياسة مدير الصندوق لإدارة المخاطر على مستوى الصندوق:

ستعمل لجنة الاستثمار على التأكد من التزام الصندوق باللوائح والحدود الإرشادية لسياسة الاستثمار ، وتنفيذ الاستراتيجيات والإجراءات، ومراجعة الأداء لا سيما في تحقيق الصندوق لهدفه المتمثل في محاكاة المؤشر.

- سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر السوق:

فيما يتعلق بتقلبات سعر سلعة الذهب فإن مدير الصندوق لن يتخذ أي تدابير للتخفيف من هذا الخطر. حيث أن الصندوق يتبع استراتيجية غير نشطة في الاستثمار في سلعة الذهب ولا يقوم بتغيير استراتيجيته عند تغير سعر سلعة الذهب الناتج عن مخاطر السوق، وعليه يدرك المستثمر تماماً أن سعر الوحدة يعتمد على حركة سعر سلعة الذهب.

- سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الائتمان:

قسم الرقابة وإدارة المخاطر بالشركة هي الجهة المسؤولة عن الموافقة على مزود سلعة الذهب. سيقوم القسم بعمل تقييم لمخاطر الائتمان لمزود سلعة الذهب قبل اختياره وسيتم تحديث التقييم بشكل سنوي. سيقوم قسم إدارة الرقابة وإدارة المخاطر بالشركة باعتماد ومراجعة الأطراف النظيرة التي يمكن أن يستثمر الصندوق معها من خلال صناديق أدوات أسواق النقد أو في صناديق أخرى لسلعة الذهب. سيقوم القسم بفرض حدود وإرشادات للمخاطر، وتقييم المخاطر المختلفة وإبلاغ عن موقف الصندوق بناءً على المخاطر المقدرة، والاستمرار في مراقبة وتقديم الملاحظات.

- سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر السيولة:

من أجل توفير السيولة للصندوق، سيخصص الصندوق ما يصل إلى 10٪ من إجمالي أصول الصندوق كحد أقصى في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرماً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية ماثلة لهيئة السوق المالية.

- سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر أخرى:

- بالإضافة إلى ذلك، لتوفير التنوع، يمكن لمدير الصندوق أيضاً الاستثمار في صناديق سلعة الذهب الأخرى المعتمدة.

ل) المؤشر الاستراتيجي والجهة المزودة للمؤشر والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر

| المؤشر | مزود الفهرس | طريقة الاحساب |
|---|-------------|---|
| سعر عملة سلعة الذهب مقابل الدولار XAU/USD | بلومبيرغ | يتم حساب هذا المؤشر بناءً على متوسط عروض أسعار البيع والشراء المقدمة من البنوك المركزية والبنوك التجارية العالمية حيث تقوم منصة بلومبيرغ بجمع هذه البيانات وحساب متوسط سعر عملة سلعة الذهب XAU/USD. عملة سلعة الذهب "XAU / USD" هو مؤشر يعكس سعر سلعة الذهب الفوري بالدولار الأمريكي لكل أونصة من سلعة الذهب.. عملة التداول في سوق الذهب هي الدولار الأمريكي بينما وحدة التداول للذهب في سوق الذهب هي أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 ، حيث يعكس سعر المستخرج من الجهة المزودة للمؤشر (بلومبيرغ) قيمة الأونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 بالدولار الأمريكي. |

م) الهدف من استخدام عقود المشتقات إن وجدت

لا ينطبق.

ن) أي إعفاءات تو افق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار

لا يوجد.

3. المخاطر الرندسية للاستثمار في الصندوق

- أ) يعد الاستثمار في الصندوق من فئة الاستثمارات عالية المخاطر بالنظر لاستثماره في بيع وشراء الذهب، ومن المرجح أن يتعرض الصندوق لتقلبات في أسعار الذهب بسبب طبيعة تداول استثمارات الصندوق.
- ب) الأداء السابق لصندوق الاستثمار، أو الأداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه أداء الصندوق أو المؤشر مستقبلاً.
- ج) الصندوق لا يضمن للمالكي الوحدات أن أداء الصندوق (أو أداءه مقارنة بالمؤشر) سيتكرر أو يكون مماثلاً للأداء السابق في المستقبل.
- د) إن الاستثمار في الصندوق لا يعد وديعة لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار.
- هـ) قد يتعرض المستثمرين في الصندوق إلى مخاطر خسائر مالية جزئية أو كلية ناتجة عن استثماراتهم في وحدات الصندوق.
- و) قائمة للمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في صندوق الاستثمار، والمخاطر المعرض لها صندوق الاستثمار وأي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته

- مخاطر نقص قيمة الاستثمار:

في حال انخفاض سعر سلعة الذهب بشكل جوهري وعدم استعادة سلعة الذهب لأسعارها السابقة، عليه سينخفض صافي قيمة أصول الصندوق تبعاً لانخفاض سعر سلعة الذهب.

- مخاطر الطلب على سلعة الذهب:

سوق سلعة الذهب كأى سوق سلع آخر يمر بفترات يزداد فيها الطلب عليه و يمر بفترات ركود. يتأثر العرض والطلب على سلعة الذهب بعدة عوامل منها: البيع الأجل للذهب من قبل المناجم ومنتجي سلعة الذهب، شراء وبيع البنوك المركزية للذهب، عوامل إنتاج مناجم سلعة الذهب بما في ذلك تكلفة الطاقة والأجور، وكافة الظروف الاقتصادية والسياسية في الدول الرئيسية المنتجة للذهب. عند انخفاض الطلب على أو ارتفاع العرض من سلعة الذهب، سيؤدي ذلك إلى انخفاض سعر سلعة الذهب وبالتالي انخفاض قيمة أصول الصندوق.

- مخاطر العملة:

عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي وجميع استثمارات الصندوق هي بالدولار الأمريكي. عند قيام المستثمر بالاشتراك بعملة غير عملة الصندوق فسيتم تحويلها إلى عملة الدولار الأمريكي. يتأثر سعر سلعة عملة الذهب XAU/USD بالتغيرات التي تحدث في أسعار صرف العملات مما يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق وسعر الوحدة. للمشارك الذي لا يعد الدولار الأمريكي العملة الأساسية له، فإن التقلبات في سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل عملته الأساسية تؤثر سلباً على قيمة استثماراته في الصندوق بعملته الأساسية.

- المخاطر الشرعية:

تتمثل هذه المخاطر في أن الصندوق يستثمر في سلعة الذهب والصناديق الاستثمارية المتوافقة مع المعايير الشرعية مقارنة بصناديق الاستثمار التقليدية وفي حال أصبحت إحدى الصناديق التي يستثمر فيها الصندوق غير متوافقة مع بعض المعايير الشرعية، فإن الصندوق يتخلص منها بالاسترداد منها مما يترتب عليه خسائر في حالة بيعها بسعر منخفض عن السعر الذي تم الاشتراك به.

- مخاطر نظامية:

المخاطر النظامية تترتب نتيجة لصدور أنظمة وتشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية في دول مزودي سلعة الذهب أو دول الصناديق التي يستثمر فيها الصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.

- مخاطر السيولة:

تشير السيولة إلى السرعة والسهولة التي يمكن أن يتم بموجبها بيع الأصل وتحويله إلى نقد دون خسائر في قيمته السوقية العادلة. بالنسبة للأسواق ذات التقلبات العالية مثل التقلبات في فترات عدم الاستقرار السياسي أو التغيرات المفاجئة في أسعار ومعدلات الفائدة، يؤدي ذلك إلى صعوبة في بيع سلعة الذهب أو الاستثمارات بسعر عادل مما ينتج عنه خسارة أو انخفاض في عائد الصندوق.

- مخاطر عدم القدرة على الإرتداد:

يحتمل أن لا يتمكن مدير الصندوق من تلبية جميع طلبات الإرتداد إذا بلغ إجمالي قيمة تلك الطلبات 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق أو إذا لم يتمكن من تسهيل بعض استثماراته نتيجة ضعف أو انعدام التداول في الأسواق المخصصة لتلك الاستثمارات، ويؤثر التأخر في تلبية طلبات الإرتداد سلباً على حجم الصندوق واستمراره.

- مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي مخاطر الاستثمار في الأسواق المالية وأسواق سلعة الذهب. حيث ترتفع وتنخفض أسعار سلعة الذهب أو القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق بسبب التطورات التي تحدث في أسواق سلعة الذهب أو في الأسواق المستثمر بها من قبل الصناديق الأخرى أو ظروف السوق العامة أو أسعار الفائدة، أو معدلات الصرف، كما أن قيمة السوق تتغير أيضاً بسبب التغير في الظروف الاقتصادية والمالية العامة. عند حدوث ظروف اقتصادية تؤدي إلى انخفاض أسعار سلعة الذهب فإن ذلك سيؤثر سلباً على قيمة أصول الصندوق.

- مخاطر الطرف النظير:

هي تلك المخاطر التي تتعلق باحتمال عدم التزام أي من المؤسسات المالية المتعاقد معها في الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للشروط المتفق عليها، وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق خلال الاستثمار في عمليات صناديق أدوات أسواق النقد أو شراء وبيع سلعة الذهب. إن أي إخفاق من قبل الجهات التي يتعامل معها الصندوق يؤثر سلباً على استثماراته وأداء الصندوق.

- مخاطر جودة سلعة الذهب:

إن مدير الصندوق ليس متخصص في التعامل بسلعة الذهب، وحيث أن سبائك سلعة الذهب تتباين من حيث النقاوة (نسبة الشوائب) فسيتم الاعتماد على مزود سلعة الذهب (بنك أي أف جي سويسرا) في توفير سبائك من سلعة الذهب (بناءً على مواصفات سلعة الذهب المحددة من المؤشر الاسترشادي الذي يتبعه الصندوق) ذو نقاوة 999,9، علماً بأن عدم التزام مزود سلعة الذهب أو إخفاقه في تسليم كمية سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 التي تساوي صافي كمية سلعة الذهب المستردة والمستحقة لطالبي الإرتداد العيني سينتج عنه مطالبات من قبل مالكي الوحدات.

- مخاطر الحفظ والتخزين:
هي تلك المخاطر التي تنتج بسبب أن سبائك سلعة الذهب التي يحتفظ بها أمين الحفظ من الباطن نيابة عن الصندوق ربما تتضرر نتيجة لأحداث طبيعية (مثل الزلزال) أو نتيجة لأعمال بشرية (مثل هجوم إرهابي أو سرقة). أي من هذه الأحداث سيكون له تأثير سلبي على استثمارات الصندوق وقيمة وحداته.
- مخاطر الكوارث الطبيعية:
إن البراكين والزلازل والأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية تسبب دماراً للممتلكات ولا يمكن السيطرة عليها مما يؤثر سلباً على القطاعات الاقتصادية وعلى سوق سلعة الذهب وعلى أداء الصندوق.
- مخاطر مزود سلعة الذهب:
هي تلك المخاطر التي تتعلق باحتمال عدم التزام مزود سلعة الذهب المتعاقد معه في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما، حيث يترتب على عدم التزامه تأثير سلبي على استثمارات الصندوق.
- مخاطر ضريبية وزكوية:
تتمثل مخاطر الضرائب والزكاة في احتمال قيام الصندوق بالدفع أو المحاسبة عن مبلغ غير صحيح من الضريبة أو الزكاة، بالإضافة إلى مخاطر تغيير القواعد واللوائح المتعلقة بحساب الضرائب أو الزكاة مما يؤدي إلى خسائر على الصندوق بسبب ارتفاع قيمة الضرائب أو الزكاة بشكل أعلى من المتوقع.
- مخاطر الإسترداد العيني:
سيتم الاعتماد على مزود سلعة الذهب (بنك أي أف جي سويسرا) عند طلبيات الإسترداد العيني في توفير سبائك سلعة الذهب. وفي حالة عدم القدرة على تسليم سبائك سلعة الذهب نتيجة لظروف سوق سلعة الذهب أو عدم وفاء أو إخفاق مزود سلعة الذهب مما يؤثر بشكل سلبي على سمعة الصندوق وعلى استمراره.
- مخاطر الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الأخرى:
في حالة استثمار الصندوق في صناديق استثمارية أخرى، فإن جميع المخاطر المذكورة سابقاً تنطبق أيضاً على تلك الصناديق.

4. معلومات عامة

- (أ) الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق:
يستهدف الصندوق بشكل رئيسي المستثمرين من أفراد ومؤسسات وجهات حكومية وغيرهم ممن لديه الرغبة في الاستثمار بسلعة الذهب.
- (ب) سياسة توزيع الأرباح:
لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين كما هو مذكور في الفقرة 2/هـ.
- (ج) الأداء السابق لصندوق الاستثمار:
لا ينطبق
- (د) حقوق مالك الوحدات:
- الحصول على الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية باللغة العربية مجاناً من مدير الصندوق.
- الحصول على ملخص المعلومات الرئيسية الذي يعده مدير الصندوق بطريقة موجزة وبسيطة، ويتضمن المعلومات المتعلقة بخصائص الصندوق.
- الحصول على ملخص لسجل مالكي الوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب.
- ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- تلقي إشعار من مدير الصندوق بتفاصيل التغييرات الأساسية على الصندوق، وذلك قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير أساسي بدون رسوم استرداد (إن وجدت).
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغييرات مهمة مقترحة قبل (21) يوماً من سريان التغيير.
- استرداد الوحدات (في الصندوق العام المفتوح) قبل سريان أي تغيير مهم بدون رسوم استرداد (إن وجدت).
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق بأي تغيير واجب الإشعار في الصندوق العام قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بفرض تعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق مع توضيح أسباب التعليق.
- تلقي إشعار فوري من مدير الصندوق عند قيامه بإنهاء التعليق للاشتراك أو الاسترداد لوحدات للصندوق.
- مالكي الوحدات المتضررين الحق في الحصول على تعويض من مدير الصندوق عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير.
- إصدار قرار خاص بطلب عزل أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق، ويوجه هذا الطلب لمدير الصندوق.

- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات اجتماعات مالكي الوحدات وفقاً للمادة (70) من لائحة صناديق الاستثمار.
- أن يلتزم مدير الصندوق بتطبيق جميع متطلبات تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
- تلقي إشعار كتابي فوري من مدير الصندوق عند عزله لأمين الحفظ المعين من قبله.
- تلقي إشعار كتابي من مدير الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المرعوم إنهاء الصندوق العام فيه.
- بالإضافة إلى أي حقوق أخرى مذكورة في لائحة صناديق الإستثمار.

هـ) مسؤوليات مالك الوحدات:

تقتصر مسؤولية مالكي الوحدات في تحمل خسارة استثماره في الصندوق أو جزء منه، ولا يكون له أي مسؤولية عن ديون والتزامات الصندوق ما لم تكن ناجمة بسبب احتيال أم إهمال أو سوء تصرف أو تقصير معتمد من مدير الصندوق.

و) الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة بالإنهاء:

الحالات التي يستوجب فيها إنهاء الصندوق:

- إذا رغب مدير الصندوق بإنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة وملاك الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن واحد وعشرين (21) يوماً من التاريخ المستهدف لإنهاء الصندوق دون الإخلال بالشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- يجب على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بالشروط والأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) انتهاء مدة الصندوق وتصفيته.

الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق:

- في حال إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيته ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما أصول الصندوق المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين بالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حال بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

ز) يقر مدير الصندوق بتقويم مخاطر الصندوق وذلك بشكل دوري حسب آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ) المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار:

- رسوم إدارة الصندوق : 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً. يحصل مدير الصندوق على أتعاب إدارة الصندوق حيث تحسب في كل يوم تقويم وتخصم بشكل ربع سنوي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية
- رسوم أمين الحفظ: لا يقوم أمين الحفظ بتحميل الصندوق أي رسوم بينما تبلغ أتعاب أمين الحفظ من الباطن 0.10% من إجمالي قيمة الأصول تحت الحفظ. حيث يصبح إجمالي أتعاب أمين الحفظ 0.10% من إجمالي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ وتدفع ربعياً لأمين الحفظ من الباطن.
- رسوم المدقق الخارجي: 8,000 دولار أمريكي في السنة، حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع بشكل نصف سنوي.
- أتعاب أعضاء مجلس الإدارة: 800 دولار أمريكي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع و بعد أقصى 1,600 دولار سنوياً لكل عضو مستقل (إجمالي أتعاب الأعضاء المستقلين لن تتجاوز 3,200 دولار أمريكي سنوياً) حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع كل نهاية السنة.
- الرسوم الرقابية: 2,000 دولار أمريكي (7,500 ريال سعودي) تدفع لهيئة السوق المالية سنوياً وتخصم بشكل يومي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية.
- رسوم الاشتراك: لا يوجد.
- مصاريف التعامل (الوساطة): يتم تسجيلها بالتكلفة و أي تكاليف تتعلق بتداول الذهب يتحملها الصندوق، كما يتحمل الصندوق تكاليف الوساطة عند الاستثمار في صناديق أدوات أسواق النقد و صناديق سلعة الذهب.

- مصاريف التمويل: يتحمل الصندوق مصاريف التمويل الفعلية والمباشرة حسب السعر السائد في السوق
- رسوم النشر في موقع تداول: 1,333.33 دولار (5,000 ريال سعودي) تستحق بشكل يومي وتدفع لتداول سنوياً.

- رسوم ضريبة القيمة المضافة: سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى للصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

(ب) مقابل الصفقات التي يجوز فرضها على مالكي الوحدات

- لا يتم فرض رسوم اشتراك على المستثمر عند استثماره في الصندوق. كما لا يوجد أي رسوم استرداد على المستثمر عند الاسترداد النقدي.
- سيتم فرض رسوم الاسترداد العيني فقط عند طلب المستثمر الاسترداد العيني حيث تخصم من قبل مدير الصندوق وتدفع بشكل كامل لأمين الحفظ من الباطن وذلك على النحو التالي:

| رقم | وصف | كيفية حسابها |
|-----|------------------------|---|
| 1 | رسوم نقل للذهب المسترد | <p>لا يوجد. سيتحمل العميل أي مصاريف في حال طلبه نقل الذهب داخل سويسرا. حيث أن:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم التي تلي يوم الاسترداد مضروباً في إجمالي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالأونصة. - صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = إجمالي قيمة الاسترداد بالدولار الأمريكي - رسوم ومصاريف الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي. - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة = صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي / سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. - صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة يجب ان لا يقل عن 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب. تخصم رسوم التأمين والنقل في الاسترداد العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي. - كمية سلعة الذهب بالأونصة = كمية سلعة الذهب بالكيلو * 32.15 - يتم تسليم طالب الاسترداد العيني صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب في صورة سبائك ذهب، حيث أن السبيكة الواحدة من سلعة الذهب تحتوي 1 على كيلو غرام من سلعة الذهب. - في حال كان صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام (كمية سلعة الذهب بالأونصة / 32.15) تحتوي على كسور (أي لا تكفي لاسترداد قيمة سلعة الذهب/سبيكة ذهب واحدة) فسيتم دفع قيمة الكسور نقداً لطالب الاسترداد العيني بحسب سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. بحسب المبلغ المدفوع نقداً لطالب الاسترداد العيني كالتالي: - الكسور في صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام * 32.15 * سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. |
| 2 | رسوم الحفظ العيني | <ul style="list-style-type: none"> - 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وذلك من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني، حيث يتم خصم قيمة رسوم الحفظ العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي. - تحسب رسوم الحفظ العيني للفترة من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك كالتالي: - إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد الأيام التقويمية من يوم التقويم إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني/365) |

| | | |
|--|--------------|---|
| <p>- أي يوم يتأخر فيه طالب الاسترداد العيني عن استلام صافي كمية سلعة الذهب المستحقة له في يوم الاسترداد المحدد من قبل مدير الصندوق فسيتحمل 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وتدفع من قبل طالب الاسترداد العيني نقداً. يلتزم مدير الصندوق بالدفع للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصح عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصح عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.</p> <p>- تحسب رسوم الحفظ العيني خلال فترة تأخير طالب الاسترداد العيني عن استلام كميات سلعة الذهب المستحقة له كالتالي:</p> <p>إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد أيام التأخير التقويمية/365)</p> | | |
| <p>قد تصل الى 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي وذلك حسب ظروف السوق حيث تخصم من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.</p> | رسوم التعامل | 3 |

فيما يلي مثال افتراضي لرسوم ومصاريف الاسترداد العيني محسوب على أساس أن سعر سلعة الذهب بالدولار للأونصة في يوم التقويم الذي يلي طلب الاسترداد العيني هو 1,500 دولار أمريكي، و عدد الأيام التقويمية من يوم التقويم إلى اليوم الذي تم تحديده لاستلام صافي سلعة الذهب المستردة هو 25 يوم، وإجمالي كمية سلعة الذهب المستردة هو 600 أونصة:

| | |
|---|---|
| الخطوة الأولى: يتم حساب صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي: | |
| 900,000.000 | إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي |
| | رسوم ومصاريف الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي |
| (308.219) | رسوم الحفظ العيني |
| (4,500.000) | رسوم التعامل |
| (279.938) | رسوم النقل والتأمين |
| (5,088.157) | إجمالي رسوم ومصاريف الاسترداد العيني |
| 894,911.843 | صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي |

الخطوة الثانية: يتم حساب كمية سلعة الذهب التي سيتم تسليمها لطالب الاسترداد العيني بالكيلو و مبلغ الكسور التي سيتم دفعها لطالب الاسترداد العيني نقداً في حال وجد كسور في صافي الكمية المستردة بالكيلو:

| | |
|---------|--|
| 596.608 | صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة |
| 18.557 | صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالكيلو |
| 18.000 | الكمية التي سيتم تسليمها لطالب الاسترداد العيني بالكيلو (عدد سبائك الذهب) |
| 0.557 | الكسور |
| 26,862 | مبلغ الكسور التي سيتم دفعها لطالب الاسترداد العيني نقداً بالدولار الأمريكي |

* الأرقام المذكورة في المثال الافتراضي تم تقريبها إلى أقرب جزء من الألف ماعدا مبلغ الكسور التي سيتم دفعها لطالب الاسترداد العيني نقداً بالدولار الأمريكي فلقد تم تقريبها إلى أقرب رقم صحيح.

ج) بيان أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق (إن وجدت):

لا يوجد

د) فيما يلي مثال افتراضي لرسوم ومصاريف الصندوق محسوب على أساس اشتراك حامل الوحدات بمبلغ 50,000 دولار لمدة سنة واجمالي قيمة أصول الصندوق 10 مليون دولار. وبافتراض أن عائد الصندوق في هذه السنة الافتراضية هو 10.00

| إجمالي قيمة أصول الصندوق بداية السنة | الصندوق | حامل الوحدات |
|--------------------------------------|---------------------|-----------------|
| يحصم: | 10,000,000 دولار | 50,000 دولار |
| رسوم الاشتراك | - | - |
| أنعاب إدارة الصندوق | (50,000) دولار | (250) دولار |
| رسوم أعضاء مجلس الإدارة | (3,200) دولار | (16) دولار |
| أنعاب أمين الحفظ من الباطن | (10,000) دولار | (50) دولار |
| أنعاب المحاسب القانوني | (8,000) دولار | (40) دولار |
| رسوم مراجعة ومتابعة الإفصاح | (2,000) دولار | (10) دولار |
| رسوم النشر في موقع تداول | (1,333.33) دولار | (6.67) دولار |
| مصاريف التعامل | في حال وجودها | |
| إجمالي الرسوم والمصاريف نهاية السنة | (74,533.33) دولار | (372.67) دولار |
| العائد الافتراضي + 10% رأس المال | 11,000,000.00 دولار | 55,000.00 دولار |
| صافي قيمة أصول الصندوق نهاية السنة | 10,925,466.67 دولار | 54,627.33 دولار |

6. التقويم والتسعير

يتم تقويم الصندوق عن طريق تقويم كافة أصول الصندوق، أيًا كان نوعها وطبيعتها، مخصصًا منها كافة التزامات الصندوق، أيًا كان نوعها وطبيعتها. ويتم تقويم أصول الصندوق بالأساليب التالية:

- سلعة الذهب: سيتم تقييم سلعة الذهب عند نقطة التقويم (مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً). حسب سعر إغلاق سلعة الذهب في اليوم السابق لنقطة التقويم (مزود الذهب المحدد - بنك أي أف جي سويسرا - يقوم بتزويد مدير الصندوق بسعر إغلاق الذهب مرتين أسبوعياً (يوماً الإثنين والأربعاء)).
- في حالة الاستثمار في صناديق أدوات أسواق النقد أو صناديق سلعة الذهب، سيتم تقويمها عند نقطة التقويم بناءً على آخر سعر أعلن عنه للوحدة من قبل مدير الصندوق المستثمر به في يوم التقويم المعني.

(أ) عدد نقاط التقويم وتكرارها:

يقوم مدير الصندوق بتقويم الصندوق مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً.

(ب) الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، فإن مدير الصندوق يوثق الخطأ بشكل مباشر ويبلغ الهيئة فوراً عن الخطأ في التقويم أو التسعير الذي يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، ويتم الإفصاح عن ذلك فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق.

- سيقوم مدير الصندوق بتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.

(ج) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

- يقوم مدير الصندوق بحساب استثمارات الصندوق في كل يوم تقويم، ويكون تحديد التقويم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصًا منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت. ويتم حساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة "سعر الوحدة" بناءً على المعادلة التالية:

(إجمالي الأصول - الرسوم الثابتة - الرسوم المتغيرة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقويم

- تكون أصول الصندوق شاملة لكل الأصول أيًا كان نوعها وطبيعتها كما تم إيضاح طريقة تقويمها في الفقرة (1/6) من مذكرة المعلومات (التقويم والتسعير)، وبالإضافة إلى النقد أو أي مستحقات أخرى للصندوق.

- تكون التزامات الصندوق شاملة لكل الالتزامات أيا كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر جميع القروض والذمم الدائنة، جميع المصاريف والرسوم المستحقة أو المتركمة على الصندوق والتي تم ايضاحها في الفقرة (5/ب) من هذه المذكرة.

(د) مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها:

- يتم نشر سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك في يوم الأحد (ليوم تعامل الخميس) و يوم الأربعاء (ليوم تعامل الثلاثاء) قبل الساعة 3 مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية، و ستكون متاحة للمستثمرين مجاناً عبر موقع مدير الصندوق. www.yaqeen.sa و موقع السوق المالية السعودية "تداول" www.tadawul.com.sa

7. التعامل

(أ) الطرح الأولي

- ستكون فترة طرح صندوق يقين للذهب من تاريخ 2020/02/16 إلى 2020/03/31 تاريخ ولمدة 45 يوم. إن لم يتم جمع الحد الأدنى وهو 3,000,000 دولار أمريكي خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم. في حال تم جمع الحد الأدنى قبل إنهاء فترة الطرح فسيقوم مدير الصندوق بإقفال فترة الطرح وبدء عمل الصندوق.

- سعر الوحدة الأولي: 1 دولار

(ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

أيام قبول طلبات الاشتراك:

- يمكن الاشتراك في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الإثنين بالنسبة لتقويم يوم الثلاثاء و نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الأربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس، حيث يتم تنفيذ الاشتراك بسعر التقويم المحسوب في يوم الثلاثاء ويوم الخميس من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة لم يكن يوم التعامل يوم عمل فسيتم التنفيذ في يوم العمل التالي. في حالة استلام طلب الاشتراك أو مبلغ الاشتراك بعد التاريخ والوقت المحدد، تتم إجراءاته على أساس يوم التعامل التالي.

أيام قبول طلبات الاسترداد:

- يمكن الاسترداد في كل يوم عمل في موعد أقصاه نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الإثنين بالنسبة لتقويم يوم الثلاثاء و نهاية يوم عمل (الساعة 4:30 مساءً) يوم الأربعاء بالنسبة لتقويم يوم الخميس، حيث يتم تنفيذ الاسترداد بسعر التقويم المحسوب في يوم الثلاثاء ويوم الخميس من كل أسبوع "أيام التعامل". في حالة لم يكن يوم التعامل يوم عمل فسيتم التنفيذ في يوم العمل التالي.

إجراءات الاشتراك والاسترداد:

- إجراءات الاشتراك:

إجراءات الاشتراك النقدي في الوحدات:

- يمكن شراء وحدات في الصندوق مقابل النقد فقط حيث لا يتم قبول أي اشتراكات عينية. في حال شراء الوحدات بعملة أخرى غير عملة الصندوق (الدولار الأمريكي)، سيتم تحويل العملة إلى عملة الصندوق من قبل مدير الصندوق وفقاً لأسعار الصرف السائدة والسارية في وقت تحويل المبلغ، ثم ستتم عملية شراء الوحدات بناءً على قيمة المبلغ بالدولار بعد التحويل.

- على الراغبين في شراء وحدات في الصندوق تعبئة نموذج طلب الاشتراك وتوقيعه وتوقيع شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وتسليمها لأي فرع من فروع شركة يقين كابيتال خلال أي يوم عمل، أو تعبئة طلب الاشتراك والموافقة على شروط وأحكام الصندوق عن طريق نظام يقين الإلكترونية، وإيداع مبلغ الاشتراك في الحساب المخصص لذلك، مع إلزامية إبراز المستثمرين الأفراد لبطاقة إثبات الهوية الوطنية السارية (للسعوديين) والبطاقة الوطنية/الجواز (للخليجيين) والإقامة السارية (للمقيمين)، وفيما يتعلق بالمستثمر الاعتباري يتعين عليه تقديم خطاب معتمد من الشركة/المؤسسة بالإضافة إلى نسخة من السجل التجاري.

- يجوز لمدير الصندوق، بناءً على تقارير مكافحة غسل الأموال و" إعرف عميلك " أو أي تعليمات تصدر عن أي جهة رقابية حكومية، رفض طلبات الاشتراك، ومدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك يرى أنه قد يخالف نظام هيئة السوق المالية. وفي هذه الحال، يُرد مبلغ الاشتراك دون خصم أي رسوم أو خصومات خلال فترة 5 أيام عمل من تاريخ الرفض.
- يقوم مدير الصندوق بمعالجة كافة طلبات الاشتراك و دون أي تأخير، و تعطى الأولوية في الاشتراك للطلبات الواردة لمدير الصندوق أولاً.

إجراءات الاسترداد النقدي:

- يقوم حامل الوحدات بتعبئة نموذج طلب الاسترداد وتوقيعه وتسليمه لمدير الصندوق من خلال فروعه في كل يوم عمل (مع إبراز المستثمرين الأفراد بطاقة إثبات الهوية الوطنية السارية (للسعوديين) والبطاقة الوطنية/الجواز (للخليجيين) والإقامة السارية (للمقيمين)، وفيما يتعلق بالمستثمر الاعتيادي يتعين عليه تقديم خطاب معتمد من الشركة/المؤسسة بالإضافة إلى نسخة من السجل التجاري)، أو تعبئة طلب الاسترداد وتسليمه عن طريق نظام يقين الإلكترونية، وتتم معالجة طلبات الاسترداد مرتين أسبوعياً وذلك في كل يومي الثلاثاء (للطلبات المستلمة حتى نهاية عمل يوم الإثنين) وخميس (للطلبات المستلمة حتى نهاية عمل يوم الأربعاء) حتى نهاية يوم العمل (الساعة 4:30 مساءً).
- في حال الاسترداد النقدي يتم دفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

إجراءات الاسترداد العيني:

- في حال الاسترداد العيني للوحدات، يدفع مدير الصندوق لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصح عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصح عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل. خلال هذه الفترة يتم إشعار أمين الحفظ من الباطن بطلب الاسترداد العيني وبعد عملية المراجعة وقبول الطلب يلتزم أمين الحفظ من الباطن بتوفير كمية سلعة الذهب المستردة في المقر الرئيسي لأمين الحفظ من الباطن (1211 جنيف 2، سويسرا).
- سيتم إشعار طالب الاسترداد باليوم المحدد الذي يتم فيه إيداع كميات سلعة الذهب المستحقة له.
- يلتزم أمين الحفظ من الباطن بتوفير كمية من سلعة الذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 يساوي كمية سلعة الذهب المطلوبة للاسترداد من قبل طالب الاسترداد.
- سيتم إيداع الذهب العيني المسترد عن طريق أمين الحفظ من الباطن المتواجد خارج المملكة في سويسرا وذلك من خلال حساب خاص يفتح للعميل في حال طلبه استرداد عيني بعد عملية المراجعة وقبول الطلب.
- سيتم فرض رسوم الاسترداد العيني فقط عند طلب المستثمر الاسترداد العيني حيث تخصص من قبل مدير الصندوق وتدفع بشكل كامل لأمين الحفظ من الباطن وذلك على النحو التالي:

1- رسوم النقل للذهب المسترد:

لا يوجد. سيتحمل العميل أي مصاريف في حال طلبه نقل الذهب داخل سويسرا.

حيث أن:

- إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم التي تلي يوم الاسترداد مضروباً في إجمالي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالأونصة.
- صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي = إجمالي قيمة الاسترداد بالدولار الأمريكي - رسوم ومصاريف الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.
- صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة = صافي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي / سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم.
- صافي كمية سلعة الذهب المستردة بالأونصة يجب ان لا يقل عن 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب.

- تخصص رسوم النقل في الاسترداد العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.

- كمية سلعة الذهب بالأونصة = كمية سلعة الذهب بالكيلو * 32.15

- يتم تسليم طالب الاسترداد العيني صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب في صورة سبائك ذهب، حيث أن السبيكة الواحدة من سلعة الذهب تحتوي 1 على كيلو غرام من سلعة الذهب.

- في حال كان صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام (كمية سلعة الذهب بالأونصة /32.15) تحتوي على كسور (أي لا تكفي لاسترداد قيمة سلعة الذهب/سبيكة ذهب واحدة) فسيتم دفع قيمة الكسور نقداً لطالب الاسترداد العيني بحسب سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم. بحسب المبلغ المدفوع نقداً لطالب الاسترداد العيني كالتالي:
الكسور في صافي الكمية المستردة من سلعة الذهب بالكيلو غرام * 32.15 * سعر سلعة الذهب بالدولار الأمريكي للأونصة في نقطة التقويم.

2- رسوم الحفظ العيني:

- 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وذلك من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك لاستلام كميات سلعة الذهب المستحقة لطالب الاسترداد العيني، حيث يتم خصم قيمة رسوم الحفظ العيني من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.

- تحسب رسوم الحفظ العيني للفترة من يوم التقويم الذي يلي يوم طلب الاسترداد العيني إلى اليوم الذي يتم في حساب العميل لدى البنك كالتالي:
-إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد الأيام التقويمية من يوم التقويم إلى اليوم الذي يتم فيه فتح حساب العميل في البنك/365)
- أي يوم يتأخر فيه طالب الاسترداد العيني عن استلام صافي كمية سلعة الذهب المستحقة له في يوم الاسترداد المحدد من قبل مدير الصندوق فسيتمثل 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي تحسب عن كل يوم تقويمي وتدفع من قبل طالب الاسترداد العيني نقداً. يلتزم مدير الصندوق بالدفع للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُددت عندها سعر الاسترداد كحد أقصى. وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحد أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.

- تحسب رسوم الحفظ العيني خلال فترة تأخير طالب الاسترداد العيني عن استلام كميات سلعة الذهب المستحقة له كالتالي:
إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي * 0.5% * (عدد أيام التأخير التقويمية/365)

3- رسوم التعامل:

قد تصل إلى 0.5% من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي وذلك حسب ظروف السوق حيث تخصص من إجمالي قيمة الاسترداد العيني بالدولار الأمريكي.

- أقل كمية للاسترداد العيني بعد خصم رسوم ومصاريف الاسترداد العيني هي 32.15 أونصة وهي تعادل 1 كيلو غرام من سلعة الذهب.
- يتم التقويم مرتين أسبوعياً، يوماً الثلاثاء والخميس عند الساعة 10:00 صباحاً، حيث أن سعر سلعة الذهب يعكس سعر أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 بالدولار الأمريكي.

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق:

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق هو 500 دولار أمريكي والحد الأدنى للاشتراك الإضافي هو 500 دولار. كما يجوز للمالكي الوحدات استرداد كل الوحدات العائدة لهم أو جزءاً منها. الحد الأدنى للاسترداد النقدي هو مبلغ 500 دولار أمريكي، وللإسترداد العيني 32.15 أونصة من سلعة الذهب (1 كيلو غرام من سلعة الذهب) وذلك بعد خصم رسوم ومصاريف الاسترداد العيني. الحد الأدنى لرصيد الملكية هو مبلغ 500 دولار أمريكي.

أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائده للمالك للوحدات:

في حال الاسترداد النقدي يتم دفع عوائد الاسترداد للمالك للوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُددت عندها سعر الاسترداد كحدٍ أقصى. في حال الاسترداد العيني للوحدات، يدفع مدير الصندوق للمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُددت عندها سعر الاسترداد كحدٍ أقصى وذلك في حال القبول المبدئي من البنك لمتطلبات "أعرف عميلك" والتي تستغرق خمسة أيام عمل كحدٍ أقصى وفي حال تم الرفض لأسباب وعلى سبيل المثال لا الحصر إثباتات الشخصية للعميل غير سارية المفعول أو لا يوجد توافق بين صافي الثروة ومصدر الدخل المفصّل عنه أو لا يوجد توافق بين صافي الدخل والمعلومات الوظيفية المفصّل عنها، يتم إبلاغ العميل وسيكون الاسترداد مقتصر على الاسترداد النقدي وتكون خلال خمسة أيام عمل.

(أ) سجل مالكي الوحدات

يقوم مدير الصندوق بأعداد سجل مالكي الوحدات ويحفظه في المملكة العربية السعودية، ويعد هذا السجل دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه. ويتيح مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى كل مالك للوحدات (على أن يظهر هذا الملخص جميع المعلومات المرتبطة بالمالك مقدم الطلب فقط) مجاناً عند الطلب عن طريق مراسلة مدير الصندوق مباشرة أو عند طريق أحد مكاتب مدير الصندوق.

ب) سوف يتم الاحتفاظ بحصيلة الاشتراكات التي تم استلامها خلال فترة الطرح الأولي العام لوحدة الصندوق على شكل نقد أو استثمارها في الودائع البنكية أو صفقات أدوات أسواق النقد المتوافقة مع المعايير الشرعية والمبرمة مع طرف خارج المملكة خاضع لتنظيمات من هيئة رقابية مماثلة لمؤسسة النقد ويتمتع بتصنيف ائتماني استثماري إلى حين انتهاء فترة الطرح الأولي.

ج) الحد الأدنى للطرح ومدى تأثير عدم الوصول إلى هذا الحد:

الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه لبدء عمل الصندوق هو 3,000,000 دولار أمريكي. وفي حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولي سوف يقوم مدير الصندوق بإعادة مبالغ الاشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها إلى مالكي الوحدات دون أي حسم.

د) الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي (أي ما يعادل 2,666,667 دولار أمريكي) كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق:

- لا ينطبق بناءً على التعميم الصادر من هيئة السوق المالية رقم ص/18/7733/6/1 بتاريخ 1440/03/21 هـ (الموافق 29/11/2018م) والذي تم فيه إعفاء مديري الصناديق العامة من الحد الأدنى لحجم أصول الصناديق.

أ) الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

تأجيل طلبات الاسترداد:

- يجوز تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10٪ أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.
- سيتم اتباع إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المطلوب تأجيلها حيث سيتم تنفيذ الطلبات المؤجلة عن طريق تسليم طلبات الاسترداد النقدي والعيني بالترتيب حسب الأسبقية في تقديم طلب الاسترداد.

الحالات التي يتم تعليق فيها الاشتراك أو استرداد وحدات الصندوق:

- يجب على مدير الصندوق تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت الهيئة ذلك.
- يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو الاسترداد إذا رأى بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق العام.
- يجوز لمدير الصندوق تعليق الاشتراك أو الاسترداد إذا عُلّق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.

الإجراءات المتبعة في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

8. خصائص الوحدات:

جميع وحدات الصندوق من نفس النوع ولها نفس القيمة والمميزات والحقوق. وتمثل كل وحدة حصة مشاعة غير مجزأة ذات قيمة نسبية متساوية في أصول واستثمارات الصندوق.

9. المحاسبة وتقديم التقارير:

أ) التقارير المالية

يعد مدير الصندوق التقارير المالية الأولية للصندوق كل نصف سنة ميلادية ويتيحها للجمهور خلال 35 يوماً من نهاية فترة التقرير. و تحتوي هذه التقارير على القوائم المالية الأولية ومعلومات عن مدير الصندوق وأي معلومات أخرى بشأن أنشطة الصندوق خلال الفترة.

كما يقوم مدير الصندوق بإعداد التقرير السنوي للمراجيع للصندوق خلال 70 يوماً من نهاية السنة المالية للصندوق، متضمناً تفاصيل المركز المالي للصندوق وأداءه بالإضافة إلى معلومات عن مدير الصندوق وأمين الحفظ كما في نهاية السنة المالية.

ب) أماكن ووسائل إتاحة التقارير التي يدها مدير الصندوق:

يتم تسليم هذه التقارير عند الطلب من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم، كما سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق الإلكتروني. أي معلومات مالية أخرى يتطلب نشرها بما في ذلك أسعار الوحدات أو الإعلان عن أي تعليق لتقويم الوحدات سوف يتم نشرها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق أو موقع السوق الإلكتروني وتكون متاحة للمستثمرين من خلال مكاتب مدير الصندوق دون أي رسوم. أي إخطارات للمستثمرين يقوم مدير الصندوق بإرسالها للمستثمرين حسب عناوينهم المسجلة في سجل حاملي الوحدات.

- (ج) تكون نهاية السنة المالية الأولى للصندوق في 2020/12/31م كما يقر مدير الصندوق بتوفر القوائم المالية للسنة المالية الأولى للصندوق وكل سنة ميلادية بعد ذلك.
- (د) يتم تقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند الطلب.

10. مجلس إدارة الصندوق

(أ) أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يتكون مجلس إدارة الصندوق من:

- (1) الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس مجلس إدارة الصندوق).
- (3) الأستاذ/ صالح بن ناصر العمير (عضو غير مستقل).
- (4) الدكتور/ عبدالكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل).
- (5) الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل).

مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

- الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (رئيس المجلس):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو الرئيس التنفيذي لشركة يقين كابيتال . لديه خبرة أكثر من عشر سنوات في مجال الاستشارات المالية والإستثمار عمل خلالها في عدد من القطاعات من أبرزها: البنوك والصناعة والعقار والصحة إضافةً إلى قطاع التجزئة. قبل أن تولى مهام الرئيس التنفيذي عمل كمدير الإدارة المصرفية الاستثمارية بشركة يقين كابيتال ، كما عمل كمستشار للإدارة العليا ولأعضاء مجلس الإدارة في العديد من الشركات في المملكة العربية السعودية. انضم الأستاذ/ معاذ لفريق العمل في شركة يقين سنة 2008 بعد أن كان يعمل كمستشار لدى ديلويت كندا، حيث أتاحت له فرصة التعامل مع عدد من الشركات القيادية من خلال تقديم الخدمات الاستشارية في إدارة المخاطر وحوكمة الشركات وخدمات الاستشارات المالية. كما أنه حاصل على درجة البكالوريوس في كل من العلوم المالية والمصرفية وكذلك في نظم المعلومات من جامعة سانت ماري بكندا، بالإضافة إلى درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة دلهاسي بكندا.

- الأستاذ/ صالح بن ناصر العمير (عضو غير مستقل):

الأستاذ صالح العمير حاصل على شهادة الماجستير في ادارة التغيير من جامعة سوانزي بريطانيا عام 2010م بالإضافة إلى شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة جنوب فلوريدا الولايات المتحدة عام 1981م. كما أن لديه شهادة الزمالة الأمريكية بالتأمين الطبي (HIA) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي بالإضافة إلى شهادة التخصص في الرعاية الصحية المدارة (MHP) من الاتحاد الأمريكي للتأمين الصحي وشهادة في التأمين العام من المعهد الملكي البريطاني للتأمين، لندن. يمتلك الأستاذ/ صالح خبرات واسعة تزيد عن 38 عاماً، كما أنه حالياً عضو مجلس إدارة شركة النايفات للتمويل.

- الدكتور/ عبدالكريم بن حمد النجدي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال التنفيذية من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن عام - 2011 وشهادة الدكتوراه في اللغويات من جامعة ولاية أوكلاهوما ستيلووتر ، الولايات المتحدة الأمريكية عام - 2003. لديه خبر تزيد عن 32 عاماً كما انه حالياً عضو مجلس إدارة والرئيس التنفيذي لشركة مهارة للموارد البشرية.

- الأستاذ/ محمد بن مسفر المالكي (عضو مستقل):

حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الفيصل عام - 2013، حاصل على شهادة مسؤول الامتثال المعتمد من الأكاديمية الأمريكية للإدارة المالية عام - 2008. لديه خبره تزيد عن 27 عاماً في القطاع المالي في الاسواق المالية والبنوك والإشراف على الأعمال والرقابة التنظيمية، كما أنه حالياً نائب مدير التمويل في الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة عضو مجلس ادارة بنك التصدير والاستيراد السعودي، عضو مجلس الإدارة في فينتك السعودية، عضو مجلس الإدارة / اللجان التنفيذية والتدقيق في شركة صندوق الصناديق التابعة لصندوق الإستثمارات العامة، رئيس لجنة الائتمان في مبادرة الإقراض غير المباشر في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في الشركة السعودية للإستثمار الجريء في مبادرة تحفيز

القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة ولجنة الائتمان ببرنامج دعم الاستدامة في مبادرة تحفيز القطاع الخاص، عضو مجلس الإدارة في برنامج كفالة التابع لبرنامج ضمان الائتمان، عضو مجلس الإدارة في شركة الانسون للتجارة، عضو لجنة المراجعة في شركة بحر العرب لأنظمة المعلومات.

(ب) أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مدير المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
5. إقرار أي توصية برفعها المصقّي في حالة تعيينه.
6. التأكد من إكمال وإلتزام شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر بلائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسئوليته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
8. تحديد المحاسب القانوني وأمين الحفظ للصندوق.
9. التأكد من إفصاح مدير الصندوق بكل المعلومات والمستندات اللازمة لمالكي الوحدات وأصحاب المصلحة.
10. العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
11. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

(ج) تفاصيل مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق

800 دولار أمريكي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع و بحد أقصى 1,600 دولار سنوياً لكل عضو مستقل (إجمالي أتعاب الأعضاء المستقلين لن تتجاوز 3,200 دولار أمريكي سنوياً) حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع كل نهاية السنة.

(د) تضارب المصالح

يتعين على أي عضو الإفصاح لمجلس إدارة الصندوق عن وجود أي تعارض مصالح في حال التصويت على أي قرار يتخذه مجلس إدارة الصندوق قد يكون لعضو مجلس الإدارة مصلحة خاصة مباشرة أو غير مباشرة فيه.

(هـ) جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

أعضاء مجلس إدارة هذا الصندوق هم أعضاء في مجلس إدارة الصناديق العامة التالية:

- صندوق يقين للأسهم السعودية.
- صندوق يقين للمرابحة بالريال السعودي.
- صندوق يقين للطروحات الأولية.
- صندوق يقين المتداول للأسهم السعودية.
- صندوق يقين المتداول لقطاع البتروكيماويات.
- صندوق يقين للتمويل بالمرابحة.

11. هيئة الرقابة الشرعية

(أ) أعضاء الهيئة الشرعية ومؤهلاتهم:

المستشار الشرعي للصندوق هم أعضاء الهيئة الشرعية لشركة يقين كابيتال والتي تتكون من العلماء التالية أسماؤهم:

- معالي الشيخ/عبد الله بن سليمان المنيع:

الشيخ/عبدالله المنيع هو عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية منذ إنشائها، ومستشار بالديوان الملكي، وعضو مجلس الشورى وقاضي سابق بمحكمة التمييز بمكة المكرمة. الشيخ المنيع هو نائب رئيس المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية سابقاً، وعضو بالمجلس حالياً، ورئيس وعضو عدة هيئات شرعية في البنوك السعودية والخليجية، له العديد من المؤلفات في الصيرفة الإسلامية.

• فضيلة الدكتور/محمد بن علي القرني:

الدكتور محمد القرني حاصل على درجتي الماجستير والدكتوراة في الاقتصاد من جامعة كاليفورنيا. وهو أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبدالعزيز بجدة سابقاً، وعضو وخبير في مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، ومجمع الفقه الدولي، الدكتور القرني عضو في العديد من الهيئات الشرعية للمصرفيات الإسلامية في كثير من البنوك حول العالم.

• الدكتور/عبدالرحمن بن عبدالعزيز النفيسة:

بكالوريوس شريعة، ماجستير ودكتوراة في الاقتصاد الإسلامي، خبرة أكثر من أربعة عشر عاماً في مجالي الرقابة الشرعية، والمعاملات المالية الإسلامية، عضو في عدد من الهيئات الشرعية بالمملكة العربية السعودية.

(ب) أدوار ومسؤوليات هيئة الرقابة الشرعية

1. دراسة ومراجعة أهداف وسياسات الصندوق الاستثمارية ووثائق الصندوق للتأكد من مطابقتها للضوابط الشرعية.
 2. تقديم المشورة لمدير الصندوق بخصوص المواضيع التي تتعلق بالمطابقة الشرعية في حال طلبها من قبل مدير الصندوق.
 3. إعطاء المشورة في تحديد الضوابط الشرعية اللازمة لانتقاء الأوراق المالية والشركات أو أي استثمارات أخرى في السوق الأولي أو السوق الثانوي التي من المتوقع أن يستثمر فيها الصندوق.
 4. المراقبة الدورية لمدى مطابقة استثمارات الصندوق مع الضوابط الشرعية.
 5. إبداء الرأي الشرعي حول مدى مطابقة أعمال الصندوق مع الضوابط الشرعية لتضمينها مع التقرير المراجع السنوي للصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالضوابط والتوجيهات التي تصدر من هيئة الرقابة الشرعية ويضمن مراعاة تطبيقها في كافة استثمارات الصندوق في جميع الأوقات.

(ج) مكافآت أعضاء الهيئة الشرعية

لا يوجد

(د) المعايير المطبقة (المعايير الشرعية) لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار، والمراجعة الدورية، والإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

- فيما يلي الضوابط العامة الشرعية المعتمدة من الهيئة الشرعية ل يقين لانتقاء سلعة الذهب:
- بيع الذهب بالذهب جائز بشرط تساويهما في الوزن دون اعتبار لجدته وقدمه، وبشرط التقابض المطلوب شرعاً.
 - بيع الذهب بغير الذهب والفضة والنقود جائز بأي سعر دون اشتراط التقابض، مثل أن يباع الذهب بسلعة أو منفعة أو خدمة.
 - لا يجوز أن يكون عقد بيع الذهب معلقاً على تحقق أمر، ولا مضافاً إلى المستقبل، كما لا يصح في بيع الذهب خيار الشرط.
 - لا تجوز عقود بيع الذهب التي يتأجل فيها البدلان ومن ذلك ما اصطلح على تسميته بالبيوع الآجلة (Forward) أو المستقبلية (Futures) وذلك لعدم تحقق التقابض المطلوب شرعاً.
 - يشترط لبيع سبائك الذهب بالنقود قبض البدلين في مجلس العقد، ويتحقق قبض المشتري للسبيكة بقبض عينها بنفسه، أو عن طريق وكيله قبضاً حقيقياً أو حكماً، ويتحقق القبض الحكي بتعيين السبيكة وتمكين المشتري من التصرف بها، أو بقبض شهادة تمثل ملك سبيكة معينة ومميزة عن غيرها بأرقام للسبيكة، ونحوها من العلامات المميّزة لها عن غيرها، وعليه فلا يجوز بيع سبيكة غير معيّنة ودون قبض حقيقي.
 - يجوز تملك الذهب على الشيوع بحيث يملك كل شريك حصة شائعة محددة النسبة في كمية كلية معينة تتوافر فيها الشروط المذكورة في البند السابق.
 - المالك الحصة المشاعة أن يطلب فرز حصته (segregation) إن أمكن دون إضرار بالشركاء، وله أن يبيعها لغيره على حالها دون فرز.
 - السبائك المخزونة في مخزن معيّن إن كانت غير مميزة بالأرقام، فإنها بالخلط تأخذ حكم المشاع، وإن كانت مميزة بالأرقام، فإنها على ملك مفرز لكل مالك.
- تقوم اللجنة بالمراجعة الدورية وفي حال عدم توافق أحد أصول الصندوق مع الضوابط الشرعية، فإن مدير الصندوق سيقوم بتسييل هذا الأصل مع مراعاة عدم الإضرار بالكي الوحدات جراً تسييل الأصل.

12. مدير الصندوق

(أ) اسم مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال .

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

37-06020

(ج) العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

طريق العليا العام

ص. ب. 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس 4617268 (11) 966 +

(د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

تاريخ الترخيص 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27 م

(هـ) رأس المال المدفوع لمدير الصندوق

150,000,000 ريال سعودي

(و) ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق للسنة المالية السابقة بالآلاف الريال.

| البند | السنة المالية المنتهية في ديسمبر 2018 م |
|----------------------------|---|
| إجمالي الربح التشغيلي | 34,282 |
| إجمالي المصروفات التشغيلية | (50,774) |
| الربح غير التشغيلي | (14,011) |
| الزكاة | (1,369) |
| صافي الربح | (15,380) |

(ز) أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق

- عبدالمحسن بن محمد الصالح (رئيس مجلس الإدارة وعضو مستقل)

الأستاذ/ عبدالمحسن الصالح، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس الإدارة ورئيس لجنة المراجعة وعضو في لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة ملاذ للتأمين.

- رئيس مجلس الإدارة والمالك لشركة مصادر القابضة.

- عبدالمحسن بن عبدالرحمن السويلم (نائب رئيس مجلس الإدارة)

الأستاذ/ عبدالمحسن السويلم، يشغل منصب الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب لشركة النايفات للتمويل.

- الأستاذ / معاذ بن قاسم الخصاونة (العضو المنتدب والرئيس التنفيذي):

الأستاذ/ معاذ الخصاونة هو الرئيس التنفيذي لشركة يقين كابيتال .

- فهد إبراهيم المفرج (عضو مجلس الإدارة)

الأستاذ/ فهد المفرج، يشغل عدة مناصب في العديد من الشركات كما هو موضح أدناه:

- عضو مجلس إدارة ورئيس لجنة المراجعة - مجموعة سامبا المالية

- عضو مجلس إدارة وعضو لجنة المراجعة - الشركة السعودية للطباعة والتغليف.

- محمد إبراهيم أبو جبل (عضو مجلس الإدارة)

الأستاذ/ محمد أبو جبل، يشغل منصب رئيس الدائرة المالية لشركة فالكم القابضة.

- سلمان بن شهيوين (عضو غير مستقل)

يتمتع الاستاذ سلمان بن شهيوين بخبرة تزيد عن 37 عاماً في مجالات مختلفة في عدة قطاعات حكومية ، حاصل على البكالوريوس في علوم الشرعية من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام 1400. كما انه يشغل حالياً:
عضوية مجلس إدارة شركة فالكم القابضة
عضوية لجنة الترشيحات و المكافآت بشركة فالكم القابضة

ح) المسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

- يتولى مدير الصندوق إدارة الصندوق بحكمة وبعدل بهدف تحقيق الأهداف الاستثمارية للصندوق المضمنة في هذه المذكرة كما يراعي في كل الأحوال مصالح حاملي الوحدات في إطار شروط وأحكام الصندوق.
- تتضمن مسؤوليات مدير الصندوق تجاه الصندوق ما يلي:
 1. إدارة الصندوق.
 2. عمليات الصندوق، بما فيها الخدمات الإدارية المقدمة إلى الصندوق.
 3. طرح وحدات الصندوق.
- يلتزم مدير الصندوق بالمعايير الواردة في الفقرة (2) ("سياسات الاستثمار وممارساته") من هذه المذكرة وكذلك بالمعايير ذات العلاقة الواردة ضمن المادة (41) ("قيود الاستثمار") الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يلتزم مدير الصندوق كذلك بالمعايير الشرعية للاستثمار، ويقوم وبشكل دوري بالتأكد من توافق جميع استثمارات الصندوق مع المعايير الشرعية المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية للصندوق، وتبليغ مجلس إدارة الصندوق في حينه بأي مخالفات جوهرية.
- يقوم مدير الصندوق في إطار مهامه بالتأكد من توفر السيولة الكافية للوفاء بأي طلبات استرداد محتملة.

ط) المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

لا يوجد.

ي) أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

لا يوجد.

ك) الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- 1- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
- 2- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من قبل الهيئة.
- 3- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
- 4- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أدخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- 5- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- 6- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

13. أمين الحفظ

أمين الحفظ:

أ) اسم أمين الحفظ

شركة يقين كابيتال

ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

08100-37

ج) العنوان المسجل وعنوان عمل أمين الحفظ

المقر الرئيسي – الرياض، المملكة العربية السعودية

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس + 966 (11) 4617268

www.yaqeen.sa**د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية**

تاريخ 1427/04/29 هـ الموافق 2006/05/27 م

هـ) الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:

- فتح حساب بنكي محلي وإيداع جميع المبالغ النقدية المتحصلة من طرح وحدات الصندوق والإشراكات للعملاء.
- الإشراف على أمين الحفظ من الباطن لضمان أدائه لأدواره على أتم وجه وفقاً للاتفاقية الموقعة معه والمهام الموكلة إليه.

و) المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

تم تكليف بنك أي أف جي (EFG Bank SA) هو بنك سويسري مرخص من قبل الهيئة الإشرافية للسوق المالية السويسرية Swiss Financial Market Supervisory Authority بموجب ترخيص رقم CHE-245.681.319 للقيام بالخدمات المصرفية الخاصة، وخدمات الحفظ، وإدارة الأصول. كأمين حفظ من الباطن للقيام بالتالي:

- حفظ أصول الصندوق بشكل منفصل عن أي أوراق مالية أو أصول أخرى عائدة لأمين الحفظ بالباطن أو مدير الصندوق.
- الاحتفاظ بكافة السجلات المتعلقة بحفظ الأصول.
- القيام بكافة الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ الأصول.

ز) الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله

للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسب في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون اشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى هيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.

في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل ونقل مسؤوليات الحفظ إلى أمين الحفظ البديل خلال 60 يوماً من تعيينه. كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. في هذه الحالة سيقوم مدير الصندوق بتعيين أمين حفظ بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. و سيتم الإفصاح فوراً في موقع مدير الصندوق الإلكتروني وموقع السوق الإلكتروني عن تعيين أمين حفظ بديل.

14. مستشار الاستثمار

لا يوجد

15. الموزع

لا يوجد

16. المحاسب القانوني

(أ) اسم المحاسب القانوني

شركة برايس ووترهاوس كوبرز (pwc).

(ب) العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني

برايس ووترهاوس كوبرز - محاسبون قانونيون

برج المملكة، الطابق 24

طريق الملك فهد

ص. ب. 8282، الرياض 11414

المملكة العربية السعودية

966 11 211 0400 + هاتف

966 11 211 0401 + فاكس

Pwc.com

(ج) الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يقوم المحاسب القانوني بمراجعة القوائم المالية الأولية والسنوية للصندوق.

17. معلومات أخرى

(أ) يمنح مدير الصندوق مالكي الوحدات الحق في الاطلاع على السياسات والإجراءات المتبعة لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل أو فعلي عند الطلب وبدون مقابل.

(ب) التخفيضات والعمولات الخاصة

لا يوجد

(ج) الزكاة أو الضريبة

- لا يقوم مدير الصندوق بدفع مبلغ زكاة للصندوق.

- ضريبة القيمة المضافة: سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللانحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والالتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في مستندات الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

(د) معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات

1. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من أمين الحفظ.

2. يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من استلام طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

3. تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ (إن وجد) (1) قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع، (2) وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. وسيضمن الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة.

4. لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام.

5. إذا لم يستوفِ النصاب المذكور في الفقرة 4، فسيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقع مدير الصندوق الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيًا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

6. يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.

7. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.

هـ) إنهاء الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق إذا تبين له أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في الأنظمة أو أي ظروف أخرى يرى مدير الصندوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق. في هذه الحال، يقوم مدير الصندوق بإخطار هيئة السوق المالية وإشعار مالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق وذلك بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- في حال إنهاء الصندوق، فإن أصول الصندوق تتم تصفيته ويتم تسديد الديون والالتزامات المتعلقة بالخصوم وأما أصول الصندوق المتبقية من التصفية فيتم توزيعها على المشاركين بالنسبة التي تمثلها وحداتهم منسوبة إلى إجمالي الوحدات ويتم إصدار تأكيد من مدير الصندوق بذلك. في حال بدء تصفية الصندوق، فإنه لن يتم عمل أي توزيعات للمستثمرين ما لم يتم تصفية كافة أصول الصندوق واستلام حصيلة التصفية بواسطة مدير الصندوق.

و) إجراءات الشكوى

سيقوم مدير الصندوق بتقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند الطلب وبدون مقابل، كما يمكن مالكي الوحدات في حالة وجود أي شكوى أو ملاحظة حول الصندوق، إرسالها إلى العنوان التالي:

شركة يقين كابيتال

مجموعة المطابقة والالتزام وإدارة المخاطر

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف: 2114722 (11) 966+ - فاكس 2032546 (11) 966+

كما يمكن إرسال الملاحظات إلى البريد الإلكتروني التالي:

Addingvalue@yaqeen.sa

في حال تعذر الوصول إلى تسوية خلال 20 يوم عمل، يحق للمشارك تقديم شكوى رسمية إلى مكتب حماية المستثمر لدى هيئة السوق المالية من خلال:

1. إرسالها إلى موقع الهيئة الإلكتروني www.cma.org.sa: أو من خلال تطبيق الهيئة للهواتف الذكية.

2. إرسالها على العنوان البريدي للهيئة: ص.ب. (87171) الرياض (11642)

3. تقديمها إلى مكتب حماية المستثمر في مقر هيئة السوق المالية (الرياض - طريق الملك فهد).

4. إرسالها إلى الفاكس رقم (00966114906470)

كما يحق للمشارك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة 90 يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

ز) الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع

لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية هي الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار.

ح) الوثائق المتوفرة لمالكي الوحدات في الصندوق:

يمنح مدير الصندوق حاملو الوحدات الحق في الاطلاع على شروط وأحكام الصندوق، وملخص المعلومات الرئيسية، وكل عقد مذكور في مذكرة المعلومات، والقوائم المالية لمدير الصندوق.

ط) ملكية أصول الصندوق:

جميع أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأصبح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

ي) معلومات أخرى:

لا يوجد أي معلومات أخرى معروفة قد تمكن مالكي الوحدات الحاليين أو المحتملين أو مستشاروهم المهنيون من اتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق خلافاً على ما تم ذكره في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

ك) إعفاءات من هيئة السوق المالية:

حصل الصندوق على إعفاء من هيئة السوق المالية بخصوص الفقرة هـ من المادة الستين من لائحة صناديق الاستثمار والتي تنص على " يجب على مدير الصندوق ان يدفع مالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حددتها سعر الاسترداد كحد أقصى " وذلك فيما يخص

عوائد الاسترداد العيني فقط على أن يدفع مدير الصندوق لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد العيني فقط قبل موعد إقفال العمل في اليوم الثلاثين التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى

ل) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت

بناءً على النظام المتبع لدى يقين لحقوق التصويت فإنه بالتعاون بين مجلس إدارة الصندوق و مجموعة المطابقة والالتزام وإدارة المخاطر سوف يتم اتباع هذا النظام في حال التصويت وسيتم تزويد مالكي الوحدات بالنظام المتبع عند طلبهم كما يمكن الوصول له عن طريق زيارة موقع مدير الصندوق. مدير الصندوق سوف يتخذ قرارات ممارسة التصويت بناءً على تقديره الخاص بالتشاور مع مجموعة المطابقة والالتزام وإدارة المخاطر يما يحقق مصالح مالكي الوحدات.

18. معلومات إضافية لأنواع معينة من الصناديق

لا ينطبق.

ملخص المعلومات الرئيسية

اسم الصندوق

صندوق يقين للذهب
(صندوق استثماري عام مفتوح)

مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

تاريخ اصدار ملخص المعلومات الرئيسية:

2020/02/04 م

1441/6/10 هـ

آخر تحديث تم بتاريخ:

2022/07/28 م

تم إعداد ملخص المعلومات هذا بصورة أساسية للمستثمرين وذلك لتمكينهم من دراسة الفرصة المتاحة لهم لشراء وحدات في صندوق يقين للذهب وعلى المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام والمستندات الأخرى بتمعن قبل اتخاذ أي قرار بشأن الاستثمار في هذا الصندوق.

(أ) الأهداف الاستثمارية لصندوق الاستثمار

هو صندوق استثماري عام مفتوح متوافق مع المعايير الشرعية ويستثمر بشكل غير نشط في سلعة الذهب، حيث يسعى لتحقيق نمو و مكاسب رأسمالية على المدى الطويل من خلال محاكاة أداء مؤشر عملة سلعة الذهب XAU/USD (العقود الفورية للذهب بالدولار أمريكي) قبل الرسوم والمصاريف. لا توزع على مالكي الوحدات أي أرباح وإنما يتم إعادة استثمار كافة الأرباح المحققة في نفس الصندوق. جميع استثمارات الصندوق هي خارج المملكة العربية السعودية. قد يستثمر الصندوق بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية. لتوفير السيولة يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى، كما قد يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية وذلك بنسبة قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى.

(ب) سياسات الاستثمار وممارساته

جميع استثمارات الصندوق ستكون متوافقة مع المعايير الشرعية في الأسواق المالية وأسواق سلعة الذهب الإقليمية والعالمية.

| فئات الأصول | الحد الأدنى من إجمالي أصول الصندوق | الحد الأعلى من إجمالي أصول الصندوق |
|--|------------------------------------|------------------------------------|
| عملة سلعة الذهب XAU/USD | 90% | 100% |
| صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية | 0% | 10% |
| صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع المعايير الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية | 0% | 10% |
| نقد | 0% | 10% |

سياسة الاستثمار وممارساته:

- يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عملة سلعة الذهب بحد أدنى 90% من إجمالي أصول الصندوق و بحد أعلى 100% من إجمالي أصول الصندوق. كما يستثمر الصندوق في صناديق أدوات أسواق النقد (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية بحد أعلى 10% من إجمالي أصول الصندوق، ويستثمر الصندوق في صناديق سلعة الذهب (المتوافقة مع الضوابط الشرعية) المطروحة طرْحاً عاماً والمرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية بحد أقصى 10% من إجمالي أصول الصندوق. يحتفظ الصندوق بسيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق كحد أعلى. جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية.
- يدار الصندوق بأسلوب الإدارة الغير نشطة عند استثماره في سلعة الذهب لتحقيق أهداف الصندوق، ويستثمر بشكل مباشر في سلعة الذهب ولا يتم استخدام أي مشتقات مالية.
- لا يقدم الصندوق أي تنوع في الأصول ولا يغير نسب استثماره في سلعة الذهب بناءً على توقعات سعر سلعة الذهب. في حال ارتفاع سعر سلعة الذهب أو انخفاضها فسيحاكي الصندوق هذا الارتفاع أو النزول في سعر سلعة الذهب. عملة التداول في سوق سلعة الذهب هي الدولار الأمريكي بينما وحدة التداول لسلعة الذهب هي أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9، أي تغير في سعر سلعة الذهب هو يعكس التغير في قيمة أونصة ذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9 بالدولار الأمريكي.
- يسعى الصندوق إلى محاكاة أداء المؤشر عن طريق الحفاظ على عدم تجاوز هامش الإنحراف عن الحد الأقصى وهو 1%. يُقاس هامش الإنحراف على أنه الانحراف المعياري للفرق بين العائد الأسبوعي للصندوق مقارنة بالعائد الأسبوعي للمؤشر. مؤشر الصندوق هو عملة سلعة الذهب "XAU / USD" وهو مؤشر يتم استخراجها من منصة بلومبيرغ وهو يعكس سعر سلعة الذهب الفوري بالدولار الأمريكي لكل أونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة تبلغ 999,9
- يسعى الصندوق إلى تحقيق حد أدنى لمعامل الارتباط قدره 0.85 مع المؤشر على أساس سنوي.
- يحتفظ مدير الصندوق بنسبة سيولة نقدية قد تصل إلى 10% من إجمالي أصول الصندوق وذلك للالتزام بطلبات الاسترداد.

- آلية إختيار سلعة الذهب : المؤشر الاسترشادي للصندوق هو سعر عملة سلعة الذهب XAU/USD حيث يعكس السعر قيمة الأونصة من سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 بالدولار الأمريكي. نظراً لأن الصندوق يسعى لمحاكاة أداء مؤشر عملة سلعة الذهب XAU/USD قبل الرسوم والمصاريف فإن الصندوق يستثمر فقط في سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 وذلك عن طريق مزود الذهب المحدد (بنك أي أف جي سويسرا).
- يستثمر الصندوق في صناديق سلعة الذهب التي تتوافق مع المعايير الشرعية المطروحة طرْحاً عاماً ومرخصة من جهة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لهيئة السوق المالية.
- آلية إختيار صناديق سلعة الذهب المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويتبع أسلوب غير نشط عند الاستثمار في عملة سلعة الذهب XAU/USD فقط و أن لا يستثمر الصندوق المستثمر به في شركات تعدين الذهب أو الشركات التي تتداول بالذهب ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة رقابية لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.
- آلية إختيار صناديق أدوات أسواق النقد المستثمر بها: سيتم تفضيل الصندوق التي تكون فيه مصاريفه منخفضة بالنسبة لصافي أصول الصندوق ومتوافق مع المعايير الشرعية وتكون استثماراته خارج المملكة ويدار من قبل مدير صندوق مرخص من هيئة لها معايير ومتطلبات تنظيمية مماثلة لتلك التي تطبقها هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية و يتمتع بسمعة جيدة ومركز مالي سليم ومخاطر منخفضة وذلك حسب التصنيف والتقييم الداخلي لمدير الصندوق.
- لن يقوم مدير الصندوق بتوزيع أي أرباح على المشتركين وأي ربح من استثمارات الصندوق في سلعة الذهب أو صناديق سلعة الذهب أو صناديق أدوات أسواق النقد فسيتم إعادة استثمارها في الصندوق.
- جميع استثمارات الصندوق ستكون خارج المملكة العربية السعودية.

ج) المخاطر المرتبطة بالاستثمارات في صندوق الاستثمار:

- مخاطر نقص قيمة الاستثمار:
- في حال انخفاض سعر سلعة الذهب بشكل جوهري وعدم استعادة سلعة الذهب لأسعارها السابقة، عليه سينخفض صافي قيمة أصول الصندوق تبعاً لانخفاض سعر سلعة الذهب.
- مخاطر الطلب على سلعة الذهب:
- سوق سلعة الذهب كأي سوق سلع آخر يمر بفترات يزداد فيها الطلب عليه و يمر بفترات ركود. يتأثر العرض والطلب على سلعة الذهب بعدة عوامل منها: البيع الأجل للذهب من قبل المناجم ومنتجي سلعة الذهب، شراء وبيع البنوك المركزية للذهب، عوامل إنتاج مناجم سلعة الذهب بما في ذلك تكلفة الطاقة والأجور، وكافة الظروف الاقتصادية والسياسية في الدول الرئيسية المنتجة للذهب. عند انخفاض الطلب على أو ارتفاع العرض من سلعة الذهب، سيؤدي ذلك إلى انخفاض سعر سلعة الذهب وبالتالي انخفاض قيمة أصول الصندوق.
- مخاطر العملة:
- عملة الصندوق هي الدولار الأمريكي وجميع استثمارات الصندوق هي بالدولار الأمريكي. عند قيام المستثمر بالاشتراك بعملة غير عملة الصندوق فسيتم تحويلها إلى عملة الدولار الأمريكي. يتأثر سعر سلعة عملة الذهب XAU/USD بالتغيرات التي تحدث في أسعار صرف العملات مما يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق وسعر الوحدة. للمشارك الذي لا يعد الدولار الأمريكي العملة الأساسية له، فإن التقلبات في سعر صرف الدولار الأمريكي مقابل عملته الأساسية تؤثر سلباً على قيمة استثماراته في الصندوق بعملته الأساسية.
- المخاطر الشرعية:
- تتمثل هذه المخاطر في أن الصندوق يستثمر في سلعة الذهب والصناديق الاستثمارية المتوافقة مع المعايير الشرعية مقارنة بصناديق الاستثمار التقليدية وفي حال أصبحت إحدى الصناديق التي يستثمر فيها الصندوق غير متوافقة مع بعض المعايير الشرعية، فإن الصندوق يتخلص منها بالاسترداد منها مما يترتب عليه خسائر في حالة بيعها بسعر منخفض عن السعر الذي تم الاشتراك به.
- مخاطر نظامية:
- المخاطر النظامية تترتب نتيجة لصدور أنظمة وتشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية في دول مزودي سلعة الذهب أو دول الصناديق التي يستثمر فيها الصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.

- مخاطر السيولة:

تشير السيولة إلى السرعة والسهولة التي يمكن أن يتم بموجبها بيع الأصل وتحويله إلى نقد دون خسائر في قيمته السوقية العادلة. بالنسبة للأسواق ذات التقلبات العالية مثل التقلبات في فترات عدم الاستقرار السياسي أو التغيرات المفاجئة في أسعار ومعدلات الفائدة، يؤدي ذلك إلى صعوبة في بيع سلعة الذهب أو الاستثمارات بسعر عادل مما ينتج عنه خسارة أو انخفاض في عائد الصندوق.

- مخاطر عدم القدرة على الإسترداد:

يحتمل أن لا يتمكن مدير الصندوق من تلبية جميع طلبات الاسترداد إذا بلغ إجمالي قيمة تلك الطلبات 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق أو إذا لم يتمكن من تسهيل بعض استثماراته نتيجة ضعف أو انعدام التداول في الأسواق المخصصة لتلك الاستثمارات، ويؤثر التأخر في تلبية طلبات الاسترداد سلباً على حجم الصندوق واستمراره.

- مخاطر السوق:

مخاطر السوق هي مخاطر الاستثمار في الأسواق المالية وأسواق سلعة الذهب. حيث ترتفع وتنخفض أسعار سلعة الذهب أو القيمة السوقية لاستثمارات الصندوق بسبب التطورات التي تحدث في أسواق سلعة الذهب أو في الأسواق المستثمر بها من قبل الصناديق الأخرى أو ظروف السوق العامة أو أسعار الفائدة، أو معدلات الصرف، كما أن قيمة السوق تتغير أيضاً بسبب التغير في الظروف الاقتصادية والمالية العامة. عند حدوث ظروف اقتصادية تؤدي إلى انخفاض أسعار سلعة الذهب فإن ذلك سيؤثر سلباً على قيمة أصول الصندوق.

- مخاطر الطرف النظير:

هي تلك المخاطر التي تتعلق باحتمال عدم التزام أي من المؤسسات المالية المتعاقد معها في الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للشروط المتفق عليها، وتنطبق هذه المخاطر على الصندوق خلال الاستثمار في عمليات صناديق أدوات أسواق النقد أو شراء وبيع سلعة الذهب. إن أي إخفاق من قبل الجهات التي يتعامل معها الصندوق يؤثر سلباً على استثماراته وأداء الصندوق.

- مخاطر جودة سلعة الذهب:

إن مدير الصندوق ليس متخصص في التعامل بسلعة الذهب، وحيث أن سبائك سلعة الذهب تتباين من حيث النقاوة (نسبة الشوائب) فسيتم الاعتماد على مزود سلعة الذهب (بنك أي أف جي سويسرا) في توفير سبائك من سلعة الذهب (بناءً على مواصفات سلعة الذهب المحددة من المؤشر الاسترشادي الذي يتبعه الصندوق) ذو نقاوة 999,9، علماً بأن عدم التزام مزود سلعة الذهب أو إخفاقه في تسليم كمية سلعة الذهب ذو نقاوة 999,9 التي تساوي صافي كمية سلعة الذهب المستردة والمستحقة لطالبي الاسترداد العيني سينتج عنه مطالبات من قبل مالكي الوحدات.

- مخاطر الحفظ والتخزين:

هي تلك المخاطر التي تنتج بسبب أن سبائك سلعة الذهب التي يحتفظ بها أمين الحفظ من الباطن نيابة عن الصندوق ربما تتضرر نتيجة لأحداث طبيعية (مثل الزلزال) أو نتيجة لأعمال بشرية (مثل هجوم إرهابي أو سرقة). أي من هذه الأحداث سيكون له تأثير سلبي على استثمارات الصندوق وقيمة وحداته.

- مخاطر الكوارث الطبيعية:

إن البراكين و الزلازل والأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية تسبب دمار للممتلكات و لا يمكن السيطرة عليها مما يؤثر سلباً على القطاعات الاقتصادية وعلى سوق سلعة الذهب وعلى أداء الصندوق.

- مخاطر مزود سلعة الذهب:

هي تلك المخاطر التي تتعلق باحتمال عدم التزام مزود سلعة الذهب المتعاقد معه في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للشروط المتفق عليها بينهما، حيث يترتب على عدم التزامه تأثير سلبي على استثمارات الصندوق.

- مخاطر ضريبية و زكوية:

تتمثل مخاطر الضرائب والزكاة في احتمال قيام الصندوق بالدفع أو المحاسبة عن مبلغ غير صحيح من الضريبة أو الزكاة، بالإضافة إلى مخاطر تغيير القواعد واللوائح المتعلقة بحساب الضرائب أو الزكاة مما يؤدي إلى خسائر على الصندوق بسبب ارتفاع قيمة الضرائب أو الزكاة بشكل أعلى من المتوقع.

- مخاطر الإسترداد العيني:

سيتم الاعتماد على مزود سلعة الذهب (بنك أي أف جي سويسرا) عند طلبات الإسترداد العيني في توفير سبائك سلعة الذهب. وفي حالة عدم القدرة على تسليم سبائك سلعة الذهب نتيجة لظروف سوق سلعة الذهب أو عدم وفاء أو إخفاق مزود سلعة الذهب مما يؤثر بشكل سلبي على سمعة الصندوق وعلى استمراره.

- مخاطر الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الأخرى:

في حالة استثمار الصندوق في صناديق استثمارية أخرى، فإن جميع المخاطر المذكورة سابقاً تنطبق أيضاً على تلك الصناديق.

د) البيانات السابقة المتعلقة بأداء صندوق الاستثمار الأداء لا ينطبق.

2. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

- رسوم إدارة الصندوق: 0.5% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً. يحصل مدير الصندوق على أتعاب إدارة الصندوق حيث تحسب في كل يوم تقويم وتخصم بشكل ربع سنوي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية
- رسوم أمين الحفظ: لا يقوم أمين الحفظ بتحميل الصندوق أي رسوم بينما تبلغ أتعاب أمين الحفظ من الباطن 0.10% من إجمالي قيمة الأصول تحت الحفظ. حيث يصبح إجمالي أتعاب أمين الحفظ 0.10% من إجمالي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ وتدفع ربعياً لأمين الحفظ من الباطن.
- رسوم المدقق الخارجي: 8,000 دولار أمريكي في السنة، حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع بشكل نصف سنوي.
- أتعاب أعضاء مجلس الإدارة: 800 دولار أمريكي لكل عضو مستقل عن كل اجتماع و بحد أقصى 1,600 دولار سنوياً لكل عضو مستقل (إجمالي أتعاب الأعضاء المستقلين لن تتجاوز 3,200 دولار أمريكي سنوياً) حيث تستحق الأتعاب بشكل يومي وتدفع كل نهاية السنة.
- الرسوم الرقابية: 2,000 دولار أمريكي (7,500 ريال سعودي) تدفع لهيئة السوق المالية سنوياً وتخصم بشكل يومي. لن يتم خصم أي رسوم باستثناء الرسوم الفعلية.
- رسوم الاشتراك: لا يوجد.
- مصاريف التعامل (الوساطة): يتم تسجيلها بالتكلفة و أي تكاليف تتعلق بتداول الذهب يتحملها الصندوق، كما يتحمل الصندوق تكاليف الوساطة عند الاستثمار في صناديق أدوات أسواق النقد و صناديق سلعة الذهب.
- مصاريف التمويل: يتحمل الصندوق مصاريف التمويل الفعلية والمباشرة حسب السعر السائد في السوق
- رسوم النشر في موقع تداول: 1,333.33 دولار (5,000 ريال سعودي) تستحق بشكل يومي وتدفع لتداول سنوياً.
- رسوم ضريبة القيمة المضافة: سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللانحة التنفيذية الصادرة من الهيئة العامة للزكاة والدخل على جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب والتكاليف. جميع الرسوم والمصاريف المذكورة في هذه الشروط والأحكام والمستندات الأخرى للصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة ما لم يتم النص على خلاف ذلك.

3. للاطلاع على معلومات إضافية و تقارير حول صندوق يقين للذهب ومستنداته الأخرى، يرجى التفضل بزيارة الموقع الإلكتروني للشركة www.yaqeen.sa، أو عبر أقرب فرع من فروع شركة يقين كابيتال، أو من خلال الاتصال بهاتف خدمة العملاء: 8004298888. يتم نشر سعر الوحدة مرتين أسبوعياً وذلك في يوم الأحد (ليوم تعامل الخميس) و يوم الأربعاء (ليوم تعامل الثلاثاء) قبل الساعة 3 مساءً بتوقيت المملكة العربية السعودية، و ستكون متاحة للمستثمرين مجاناً عبر موقع مدير الصندوق www.yaqeen.sa وموقع السوق المالية السعودية "تداول" www.tadawul.com.sa

4. اسم وعنوان مدير الصندوق

شركة يقين كابيتال

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس +966 (11) 4617268

5. اسم وعنوان أمين الحفظ

أ) أمين الحفظ: شركة يقين كابيتال

المقر الرئيسي - الرياض، المملكة العربية السعودية

طريق العليا العام

ص.ب. 884 الرياض 11421

هاتف 8004298888

فاكس +966 (11) 4617268

www.yaqeen.sa

(ب) أمين الحفظ من الباطن: بنك أي أف جي سويسرا
المقر الرئيسي – 1211 جنيف، سويسرا،
<https://www.efgbank.com>

6. اسم وعنوان الموزع

لا ينطبق.

آخر تحديث تم بتاريخ: 2022/07/28م

التواقيع

بالتوقيع على مذكرة الشروط والأحكام هذه أقر/نقر بأنني/أنا قد حصلت/حصلنا على نسخة من هذه النشرة المتضمنة شروط وأحكام صندوق يقين للذهب والملاحق الخاصة بها وقمت/قمنا بالاطلاع عليها وفهم ما جاء بها والموافقة عليها، كما أنني على علم بأنه يتم تحديث الملخص المالي لهذه النشرة سنوياً، وبناءً عليه قمت/قمنا بالتوقيع عليها:

اسم المستثمر :

رقم حساب المستثمر :

توقيع المستثمر : التاريخ : / /

من طرف يقين كابيتال :

الاسم / :

المسمى الوظيفي / :

عنوان المكتب / :

التاريخ / / :